

# القضاء

صحيفة الكترونية شهرية متخصصة  
السنة الرابعة/ العدد (٣٦) تشرين الاول ٢٠١٨

AL Qadaa / Monthly Newspaper

تصدر عن المركز الاعلامي  
لمجلس القضاء الاعلى

hjc.idep2013@gmail.com

رئيس التحرير

القاضي

فاتح زيدان

القضاء

تحتفل

بميلادها



5



مجموعة تواجه الإعدام: سبطوا  
على مدرسة لسرقة رواتب المعلمين

2



قضاة: أغلب عمليات التزوير تطول  
الهويات الأمنية والوثائق الدراسية

2



القانون يتيح للزوجة المنفصلة  
سكناً مؤقتاً إذا كان الطلاق رجعياً

الإفتتاحية

## الذكرى الرابعة لصدور صحيفة القضاء



القاضي عبد الستار بيرقدار

اتصلت الحرية بكيان العراق اتصال الروح بالجسد، والجوهر بالشكل، وتنامت في ظلالها مجموعات حضارية متلوثة الثقافات، اختارت العيش معاً في جنى نظام ديمقراطي زاده التنوع والتعددية تكاملاً ورسوخاً. ولم يفت هذا الوطن المتطلع أبداً إلى الأسمى أن يجعل من العدل أساساً للملك وأن يُنيط بالقضاء شأنًا خطيراً هو صون الحريات، وحماية حقوق الإنسان، وتوطيد حكم القانون. وما من صيماً أمان يجعل أبناء هذه الأرض يطمئنون إلى حقوقهم ويلتزمون بواجباتهم غير العدالة التي يسهّل على إتشاعتها قضاة نذروا النفس لعتاءٍ لا تحدّ حدود، تنطلق قراراتهم من قصور القضاء ومن أعماق الوجدان لتعزّز عن وجهه من أوجه رسالة القضاء. وفي هذا العدد نحتفل بذكرى دخول صحيفة القضاء الإلكترونية عامها الرابع لتصبح طيلاً من طلال الشفافية يُلقى على مسار مجلس القضاء الأعلى حتى لا يبقى عليه مغلقاً وعصياً على من ينشُد التعرّف إلى القضاء ودوره، وهذا حق من حقوقه. وهو يضع في متناول المهتمين معلومات تدور حول مهام المجلس وأنشطته ومبادراته في سبيل تعزيز الثقة بين القضاء والمجتمع، وبين القاضي والمواطن. كما يتيح كذلك الإطلاع على القواعد الأخلاقية والسلوكية التي يتبعها القضاة سواء عند أداء مهامهم أو في مسرح الحياة الخاصة، إن هذه الذكرى، تشكل مناسبة لنا للتأمل بمعاني الرسالة التي يؤديها كل قاضٍ، مناسبة للتأكيد على أن جميع القضاة يشكلون جسماً واحداً يتخذ من العمل الجماعي أساساً لإيصال مركب كل مظلوم وكل تائه وكل باحث عن حق في بحر الظلمة الهائج إلى شاطئ العدالة. إنني أشجّعكم على زيارة صفحاتها جميعاً للإفادة من المعلومات المنشورة عليها، وأنوعكم إلا تحجبوا عنها اقتراحاتكم الآيلة إلى تحسين خدماتها.

ولزوار هذه الصحيفة من القضاة نقول إن مجلس القضاء الأعلى، بحكم مسؤولياته الجليّة وغيرته على أرتقاء العدالة وشيوعها، هو دائم الاستعداد لمعاوضة أي منكم في تحصين مساحة الحرية والاستقلال اللازمة لتمكين القاضي من الاستجابة لطلبات الناس ومن خدمة المتقاضين على أفضل وجه. وفي سبيل جعل التواصل معكم ميسراً ومتاحاً في كل ظروف نامل أن يسهم في بلورة صورة القاضي المثالي وأن يُصّب في خاتمة توحيد الجهود الهادفة إلى بلوغ قضاء أكثر منعة وعدالة وفاء لشهداء العدالة وعهداً على متابعة الرسالة، سنكتب كلمات محفورة في ذاكرتكم وفي قلب كل قاضٍ وعقله، نجدد التزامنا بهذا اليوم. عشم، عاشت العدالة وليحيا العراق.

قال إن لا مناطق متنازع عليها حالياً وكل المتهمين خاضعون لسلطة محاكمتها

## رئيس جنایات ديالى: أحكامنا وضعت اثنين من المحافظين السابقين في السجن

ديالى / مروان الفتلاوي

اختبرت محافظة ديالى محناً كبيرة خلال السنوات الماضية تراجعت على إثرها الحياة في المدينة، فقد احتل تنظيم داعش الإرهابي أجزاء واسعة منها مرتكباً أبشع الجرائم بحق المدنيين الأبرياء.

وعلى صعيد آخر أثير جدل أوسع حول الفساد والإهمال الإداري الذي أصاب ديالى، وبين محتني الفساد والإرهاب كان لمحكمة الجنایات الدور الكبير والمؤثر من خلال إطلاق الأحكام القضائية التي حققت العدالة والردع وعوّضت أصحاب الحقوق المسلوقة.

القاضي علي نجم رئيس محكمة الجنایات ونائب رئيس محكمة استئناف ديالى الاتحادية ذكر خلال مقابلة موسعة مع "القضاء" متحدّثاً عن ملف النزاهة إن أحكام جنایات ديالى سحبّت اثنين من المحافظين المقصرين إلى السجن بعدما تسببوا بضرر في المال العام. وبالإضافة إلى المحافظين السابقين طالت الأحكام العقابية مسؤولين آخرين فقد تمّ الحكم على مدير مصرف الرفادين في جلولاء بالحبس لمدة سبع سنوات، والحبس لمدة سنتين بحق أحد الموظفين في المصرف نفسه (أمين صندوق)، كذلك تمّ الحكم على مدير المصرف الزراعي في المقدادية بالحبس لمدة سنتين وفق المادة

340 من قانون العقوبات والحبس لمدير شعبية الأملاك في المحافظة وفق المادة نفسها، يكشف نجم. وعلى صعيد الجرائم الإرهابية أطلقت المحكمة قراراتها بالإعدام ضد مجرمي داعش، محذرة من الخلايا النائمة، وعن الأماكن التي بقيت تعاني من الخلل الأمني يؤثّر القاضي أن المناطق البعيدة عن مراكز المدن غالباً ما تفتقر إلى الاستقرار لعدم وجود التغطية الأمنية الكافية.

ويرى رئيس الجنایات أن ديالى تصبح آمنة عند سيادة وفرض القانون وبناء أجهزة أمنية رصينة تعتمد على جميع المعلومات والتحقق من صحتها

لكننا نعتقد أن المادة 32 من قانون المخدرات الجديد والخاصة بتعاطي المواد المخدرة كانت العقوبات الواردة فيها لا تتناسب مع خطورة هذه الجريمة وتأثيرها على المجتمع، ولغرض تحقيق الردع بصورة أكبر كنا نامل من المشرع العراقي تشديد هذه العقوبة. من جهة أخرى، تحدث نجم عن عدم وجود مناطق في المحافظة متنازع عليها في الوقت الحاضر، وأكد أن كل المتهمين بجرائم خاضعون إلى سلطة المحاكم الاتحادية في المحافظة، التي تتكفل أيضاً بكل المعاملات والقضايا.

التفاصيل في صفحة حوار خاص



القاضي فاتح زيدان خلال حضوره المؤتمر الدولي الداعم للمحاكم التجارية في نيويورك

## "القضاء" تستقبل التهاني في عيدها الرابع

بغداد/ القضاء

في نشر الوعي والثقافة القانونية. من جانبه كتب القاضي جاسم محمد عبود رئيس الإشراف القضائي "تبارك هيئة الإشراف القضائي الكارم القائم على إصدار صحيفة القضاء الإلكترونية بمناسبة دخولها العام الرابع والتي كان لها الأثر الطيب في الاستزادة من الثقافة القانونية والقضائية للجميع وترصين المعلومات لرجال القضاء من خلال البحوث والدراسات والقرارات التي دأبت على نشرها طيلة الأعوام الماضية من عمرها، مما جعلنا مدنيين لها بالشكر والعرفان وتمنياً لها بالمزيد لتبقى نورا يسطع وشعاعاً يلمع في مسيرة القضاء النبيلة في هذا الوطن الغالي".

هنأ رؤساء الأجهزة القضائية ورؤساء المناطق الاستئنافية في البلاد صحيفة القضاء الإلكترونية بدخولها العام الرابع، مؤكداً أن الصحيفة عملت على ترسيخ الثقافة والوعي القانوني، وساهمت في نشر العديد من الموضوعات التي سلطت الضوء على المشكلات الاجتماعية وطرحت الحلول لمعالجتها.

وقال القاضي موفق العبيدي رئيس جهاز الادعاء العام "بمناسبة دخول صحيفة القضاء الإلكترونية عامها الرابع، لا يسعنا بهذه المناسبة إلا أن نتقدم بأسمى آيات التهاني والتبريكات، متمنياً دوام الموفقية والتقدم والنجاح

## مخرجون أجانب يصنعون فيديو "داعش"

بغداد / سيف محمد

تنتشر "القضاء" اعترافات اثنين من الإرهابيين في تنظيم داعش ميين أدوا مهام مختلفة في العراق وسوريا، وعلى الرغم من أنهم لم ينخرطوا كثيراً في المعارك إلا أنهم مارسوا أدواراً كبيرة في الإسناد والدعم اللوجستي والإعلام.

وقال القاضي المختص بنظر قضاياها في محكمة التحقيق المركزية المعنية بشؤون الإرهاب إن الإرهابيين أبو سعيد وأبو زياد كانا من بين خمسة عشر إرهابياً ألقى القبض عليهم في سوريا بجهود من قبل الجهاز المخبرات الوطني العراقي وإشراف القاضي المختص وبموجب عمل مشترك مع الجانب السوري.

أبو سعيد البالغ من العمر 23 عاماً، عراقي الأصل ويحمل الجنسية السورية عرض اعترافاته أمام قاضي التحقيق المختص بنظر قضايا جهاز المخبرات الوطني العراقي، مؤكداً ان عمله في الإعلام أطلعه

على كيفية عمل المنظومة الإعلامية لداعش. ويفصل الإرهابي المكنى أبو سعيد "كنت اسكن في سوريا وأعمل مصمماً للأزياء حتى تعرفت على أحد الأشخاص العاملين في الوحدة الإعلامية لتنظيم داعش في ولاية الفرات، أقنعني بالانتماء، فرددت النية أمام رجل كان يتولى إلقاء المحاضرات علينا خلال تلقينا الدورة الشهرية".

وظهر أبو سعيد في صور انتشرت على مواقع التواصل الاجتماعي وهو يرتدي الزي الخاص بداعش الإرهابي حاملاً سلاحاً نوع بي كي سي في يده اليمنى، ورافعاً يده الأخرى للتلويح بعلامة النصر.

يقول الإرهابي السوري الذي ينحدر من أصول عراقية "عملت في الإعلام في ولاية الفرات وتوليت العمل في طبع الصحف الورقية النبا، وكذلك في وكالة أعماق".

التفاصيل من 3

## القضاء يساهم في خروج العراق من لائحة (FATF) السوداء

بغداد / محمد سامي

في تموز الماضي من هذا العام قررت منظمة الفاتف FATF خروج العراق من لائحة الدول التي تخضع للمراقبة المشددة بعد أن نفذ التزاماته الدولية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ومنظمة FATF هيئة حكومية دولية تتولى

مهمة دراسة التقنيات واتجاهات غسل الأموال وتمويل الإرهاب وإعداد وتطوير السياسات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب محلياً ودولياً. القاضي إباد محسن ضمد من محكمة التحقيق المتخصصة بقضايا النزاهة وغسل الأموال في الرصافة تحدث إلى "القضاء" عن دور القضاء في خروج البلاد

من قائمة (FATF)، وعن أهم توصيات هذه المنظمة والفوائد التي تعود للبلاد بعد هذه الخطوة.

وقال القاضي ضمد "كان للقضاء دور كبير في تحسين الموقف الدولي للعراق والمساهمة الفاعلة بتنفيذ التوصيات الدولية التي أقرتها منظمة FATF من خلال ما قدمه مجلس القضاء الأعلى

ليقوم المجلس بادارة كافة شؤون المعهد بصورة مستقلة، ويكون الصرح العلمي الذي يتولى اعداد كوادر قضائية كفوءة تحترف العمل القضائي في مكانه الصحيح. مجلس القضاء الأعلى وبعد الحاق المعهد بتشكيلته أخذ على عاتقه تطويره من خلال توفير بيئة تعليمية تواكب المستجدات العلمية وتنمي القدرات البحثية للقضاة في مجال علمهم من خلال الاستعانة بالخبرات والتجارب الدولية والمحلية والدراسة النظرية المقترنة بالتطبيق

بغداد/ زيد الأعرجي

بقي المعهد القضائي لأكثر من خمسة عقود من الزمن جزءاً من السلطة التنفيذية، ورغم استقلال كافة مؤسسات القضاء بعد عام 2003، إلا أن الاستقلال هذا بقي مشوباً بسيطرة السلطة التنفيذية المتمثلة بوزارة العدل على المعهد القضائي حتى صدور قانون ضم المعهد القضائي إلى مجلس القضاء الأعلى ذي العدد (70) لسنة 2017.

كتاب العدد

القاضي كاظم عبد جاسم الزبيدي

دور الممثل القانوني  
في حماية المال العام

القاضي عامر حسن شنتة

المرأة في قانون  
العقوبات العراقي

سرقة كمية كبيرة من كارتات شحن رصيد لشركة كوركول للاتصالات في منطقة الشعب قرب الاقواس باتجاه منطقة الحسينية بعد تسليب سيارة نوع هونداي سنار كس كانت قادمة من اربيل الى بغداد يستقلها شخصان.

وأضاف انه باع كارتات الرصيد بمبلغ قدره 400 الف دولار أميركي في محافظة أربيل، لكنه ابلغ مجموعته بأنه تعرض الى كمين في المحافظة وترك عجلته وداخلها كارتات الرصيد.

التفاصيل من 5

## القبض على أغنى وأوسع عصابات الخطف والسلب في بغداد

بغداد / علاء محمد

تمثل أمام القضاء أكبر عصابات الخطف والسلب في بغداد، اعترف أفرادها بتنفيذ عشرات العمليات على أهداف ثمينة واستحصلوا جراء تلك الجرائم مبالغ هائلة تصل إلى المليارات. مدانون اشتركوا بعدة عمليات في بغداد سرقوا مبالغ كبيرة بعد ان كونوا عصابة تتألف من ثمانية أشخاص وقاموا بوضع سيطرات وهمية وادعوا انهم ينتصون للقوات الامنية من اجل

تسليب مواطنين وتجار. واصر القاضي المختص اوامر قبض وتجر وفق أحكام المادة 442 من قانون العقوبات العراقي بعد التنسيق مع مديرية مكافحة الكراة والاهمية القضية جرى تشكيل فريق لتابعة المجرمين والمطلوبين بغية القبض عليهم وفق القانون وتحقق ذلك بعد ان نصب كمين لهم وتم القاء القبض على جميع افراد هذه العصابة. واطلعت "القضاء" على إفادات المتهمين أمام قاضي التحقيق التي رووا فيها قصة ارتكابهم لهذه الجرائم وطريقة تنفيذها.

المتهم الأول وهو (ك.ع) يقول انه اشترك مع مجموعته في عمليات عدة، وأولى هذه الجرائم كانت في ساحة الواثق بمنطقة الكراة وسط بغداد عام 2014، ويذكر أن العملية كانت تسليب احد المواطنين الخارجين من إحدى الصيرفات القريبة، وكانت حصتي من هذه العملية مبلغ قدره 30 ألف دولار أميركي بعد ان استولينا على مبلغ 600 الف دولار أميركي.

ويكمل المتهم انه "في عام 2014 نفسه وبعد العملية الأولى بثلاثة أشهر اشترك مع متهمين أيضاً بعملية



إضاءات  
قضائية

## دور الممثل القانوني في حماية المال العام

للمال العامة حرمة نص عليها الدستور العراقي النافذ لعام 2005 حيث نصت المادة (27) من الدستور على: (للمال العامة حرمة، وحمايتها واجب على كل مواطن) وتأخذ أهمية الحفاظ على المال العام أهمية كبيرة إذ تمنع الاعتداء على المال العام وتمنع الهدر في أموال الدولة ويساهم القضاء مع جهاز الادعاء العام في حماية المال العام ولكن لا يخفى الدور المهم والرئيسي للدوائر القانونية في الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة حيث يتولى الممثل القانوني الحضور في جميع المحاكم على مختلف أنواعها سواء كانت الجزائية منها كمحكمة التحقيق ومحكمة الجنايات وفي المحاكم المدنية كمحاكم الباءة والاستئناف وبيان الدفوع وتقديم الطلبات وإقامة الدعاوى والحضور بصفة مدعى أو مدعى عليه أو كشخص ثالث في تلك الدعاوى ومعرفة موعد المرافعة وتاريخ تأجيل المرافعة ليتسنى له الحضور في المحكمة.

وهنا يبرز دور الممثل القانوني في الدفاع عن أموال الدولة وضرورة استحصالها والمطالبة بها وكذلك في المرافعات وممارسة طرق الطعن بالأحكام وفقاً لقانون المرافعات المدنية وقانون أصول المحاكمات الجزائية الأمر كالاستئناف والتمييز وغيرها من طرق الطعن الأخرى وفقاً للقانون الأمر الذي يتطلب أن يكون الممثل القانوني من ذوي الخبرة قادراً على مجارة الخصوم ويجب أن يكون على اطلاع واسع بالقوانين ولعل في مقدمتها قانون الإثبات والمرافعات المدنية وقانون التضمن والعقوبات وأصول المحاكمات الجزائية وقانون التنفيذ وقانون انضباط موظفي الدولة وقانون بيع وإيجار أموال الدولة والقوانين الإدارية الأخرى وقوانين الوزارة التي ينتسب إليها ويجب التأكيد على أن يتم ادخال الممثلين القانونيين في دورات تطويرية لا سيما في مجال اختصاصهم ومن قبل اتحاد الحقوقيين العراقيين وإن لا يتم ترقية الموظف الحقوقي إلا بعد أن يدخل في تلك الدورات مع ضرورة أن يكون الممثل القانوني حريصاً على حماية المال العام فالكثير من الدعاوى تقام بحق الوزارات أو الدوائر الحكومية يتم المطالبة فيها بالتعويض وأجر المثل أو المطالبة بحق من الحقوق يترتب عليه أن تقوم الدولة بدفع مبالغ باهظة لتفقد الموازنة العامة للدولة.

ومن الضروري أن يكون الممثل القانوني قادراً على الحضور في المرافعات والمحاكمات لا أن يكون ممثلاً واحداً يتطلب منه الحضور في أكثر من محكمة ولجنة في وقت واحد الأمر الذي يصعب عليه الحضور أو الدفاع عن حقوق الدولة لأن الممثل القانوني يجب أن يتم محاسبته في حالة إهماله في متابعة الدعاوى التي تخص أموال الدولة والتي يترتب عليها أن يصدر حكم أو قرار بحكم الوزارة بسبب إهمال الممثل القانوني في الحضور والمتابعة وعدم ممارسة الحق القانوني في الطعن وضياح الحق بعد فوات المدة القانونية للطعن ويجب أن يكون هناك إدراك حقيقي في الدفاع عن الحق العام والمال العام وعدم التنازل عن حقوق الدولة من قبل الممثل القانوني

إلا بعد التأكد من استيفاء حقوق الدولة ومتابعة التجاوزات التي تحصل على المال العام فالممثل القانوني هو صمام الأمان في المطالبة بالمال العام وفي الدفاع عن المال العام وحقوق الدولة هي أمانة بيد الممثل القانوني يجب الحفاظ عليها قانوناً.



القاضي كاظم عبد جاسم الزبيدي

بغداد / زيد الأعرجي

## ٩٩

بقي المعهد القضائي لأكثر من خمسة عقود من الزمن جزءاً من السلطة التنفيذية، وبرغم استقلال كافة مؤسسات القضاء بعد عام 2003، إلا أن الاستقلال هذا بقي مشوباً بسبب سيطرة السلطة التنفيذية المتمثلة بوزارة العدل على المعهد القضائي حتى صدور قانون ضم المعهد القضائي الى مجلس القضاء الأعلى ذي العدد (70) لسنة 2017، ليقيم المجلس بادارة كافة شؤون المعهد بصورة مستقلة، ويكون الصرح العلمي الذي يتولى اعداد كوادر قضائية كفوءة تحترف العمل القضائي في مكانه الصحيح.

مجلس القضاء الاعلى وبعد الحاق المعهد بتشكيلاته اتخذ على عاتقه تطويره من خلال توفير بيئة تعليمية تواكب المستجدات العلمية وتنمي القدرات البحثية للقضاة في مجال عملهم من خلال الاستعانة بالخبرات والتجارب الدولية والمحلية والدراسة النظرية المقترنة بالتطبيق العملي. وفي تعليق إلى القضاء قالت مدير عام المعهد القضائي نهلاء حمادي كان من المفترض بالمشروع العراقي ان يصدر قانون ضم المعهد القضائي الى مجلس القضاء الاعلى منذ عام 2003 عندما أصبح القضاء مستقلاً عن السلطة التنفيذية، لافتة إلى أن قرار ضم المعهد الى المجلس وإن جاء متأخراً فإنه عين الصواب. ومعرفة نبذة عن تاريخ المعهد قالت حمادي تأسس المعهد عام 1976 بصور قانونه رقم (33) ويعتبر تاسيسه ايذاناً ببدء مرحلة جديدة من

تاريخ المؤسسة القضائية في العراق، بعد ان كان تعيين القضاة والحكام يرفع بترشيح من المحاكم المختصة، لافتة الى ان المعهد قضائي ومنذ تاسيسه كان جزءاً من وزارة العدل كون القضاء والمحاكم كافة هي الاخرى جزءاً من هذه الوزارة. أما عن الحاق المعهد القضائي بمجلس القضاء الاعلى، ذكرت حمادي أن صدور قانون رقم (70) لسنة 2017 جاء انسجاماً مع الدستور العراقي ومبدأ استقلال القضاء كون المعهد بمثابة المدرسة التي تشرف على تخريج القضاة وأعضاء الادعاء العام، معتبرة ضم المعهد الى القضاء خطوة صحيحة وان الاخير هو الجهة الأكثر إبداعاً والأقدر على جعل المعهد في أفضل مستوياته. وعن دور القضاء في تطوير المعهد تحدثت حمادي عن عدد من الإجراءات اهمها تحديث وتطوير كافة المناهج

تدريسيون: تقدم ملحوظ على صعيد المناهج وإعمار المبنى

## المعهد القضائي يدخل مرحلة جديدة بعد إلقائه بالقضاء



المعهد القضائي يشهد تطوراً على صعيد الدراسة والإعمار منذ انضمامه للقضاء... عدسة / حيدر الدليمي

وفي السياق ذاته وخلال حديث القضاء مع عدد من الطلبة خريجي الدورة (39) أفسد الطالب هيثم حسين طراد بأن السيد رئيس مجلس القضاء الأعلى والسادة التدريسيين والسيدة مدير عام المعهد بذلوا جهوداً مضنية في تطوير كافة جوانب المعهد، معرباً عن سعاداته بضم المعهد القضائي الى مجلس القضاء قائلًا ان المعهد يقوم باعداد شخصيات قضائية ذات ثقافة عالية إذ يعتبر بمثابة مدرسة عليا تقوم بتخريج واعاد القضاء. وعن خطة العمل المستقبلية والإجراءات الطائني في الكليات التي قام بها مجلس القضاء أوضحت مدير المعهد ان المعهد القضائي يقوم باجراء دورات قانونية لكافة دوائر الدولة وحسب رغبتها كان تكون دورات للطلاب اعضاء المحاكم العسكرية أو للضباط ومنتسبي الوزارات الأمنية والقانونيون في باقي الوزارة، لافتة الى ان هناك خطة شاملة اعدت بتوجيه من رئيس مجلس القضاء الاعلى باعتباره رئيساً لمجلس المعهد يتم العمل على وفقها ونراها متكاملة للمرحلة الحالية والمستقبلية.

وعن التعاون مع باقي الوزارات والمعاهد النظرية أكدت حمادي ان التعاون الخارجي والداخلي هو أحد أهم بنود الخطة الموضوعية من قبل الرئاسة، حيث جرى التنسيق مع مجلس الدولة ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي لرفع المعهد بمحاضرين اضافة الى إمكانية تطبيق تجربة معهد التطوير القضائي في التعاون الخارجي على المعهد القضائي، مؤكدة ان هناك سعي مستمر من قبل ادارة المعهد بالتنسيق مع السادة في وزارة التعليم العالي للوقوف على متطلبات الوزارة لأجل وضع درجات علمية للسادة القضاة بعد تخرجهم من المعهد القضائي.

الدراسية بما يواكب المستجدات العلمية والحدرات البحثية لتلايه من خلال الدراسة النظرية والتطبيق العملي في المحاكم. اضافة الى قيام المجلس بتطوير بناية المعهد وتوفير كافة مستلزمات الراحة للطلبة والأساتذة التدريسيين بما يتناسب وكونها مؤسسة أكاديمية عليا وأحد معالم العاصمة بغداد.

من جانبه أوضح الاستاذ موفق العبدلي احد التدريسيين في المعهد القضائي ان هناك تقدماً ملحوظاً وتغييرات ايجابية واضحة في الجانب الدراسي من حيث تطوير المناهج التدريسية للطلبة، إضافة الى قيام المجلس بتجديد البناية المخصصة للمعهد بما يتفق ومكانة القضاء، كما اشاد العبدلي بدور القضاء قائلًا ان هناك فرقاً إيجابياً واضحاً بين المعهد القضائي الآن والمعهد بعد عام 2003 قبل ان يضم الى مجلس القضاء الأعلى.

## قضاة: أغلب عمليات التزوير تطول الهويات الأمنية والوثائق الدراسية

بغداد / علاء محمد

أفسد قضاة تحقيق في محاكم بغداد أن أغلب عمليات التزوير تستهدف الهويات العسكرية والأمنية، فيما لفتوا إلى أن الوثائق الدراسية لم تسلم من الغش أيضاً إذ يتم تزويرها لغرض التعيين أو رفع الدرجة الوظيفية.

وعرفت المادة 286 من قانون العقوبات العراقي التزوير بأنه تغيير الحقيقة بقصد الغش في سند أو وثيقة أو إي محرر آخر بإحدى الطرق المادية والمعنوية التي يبنيها القانون تغييراً من شأنه إحداث ضرر بالمصلحة العامة أو بشخص من الأشخاص.

وقال القاضي محمد يوسف من محكمة تحقيق الكرخ إن أغلب عمليات التزوير تطول الوثائق الدراسية المقدمة للدوائر الحكومية وذلك للحصول على التعيين أو تغيير درجة وظيفية كما أن هناك تزويراً يحصل في المستمسكات الرسمية بقصد تغيير الأسماء والألقاب، مبيناً أن أكثر المستمسكات تزويراً هي هويات الأحوال المدنية والهويات التي تنسب على دوائر الدولة الرسمية وخصوصاً وزارتي الدفاع والداخلية.

ويقول يوسف متحدثاً عن أمثلة التزوير حالياً أن مواقع التواصل الاجتماعي وعن طريق الترويج لوظيفة يتم تزويد الضحية بأمر وزاري مزور لغرض تحصيل أموال، وكذلك في ما يتعلق بوثائق السفر وبنفس الآلية يزود الضحية بوثيقة سفر مزورة مقابل مبالغ مالية.

وأشار إلى أن إعلانات تنتشر عن الدراسة في الخارج يتم خلالها أيضاً الإيقاع بالضحية من خلال نشر الإعلان وتزويد المجنى عليه بوثائق مزورة لغرض السفر بها إلى خارج البلد.

ولا ينسى القاضي محمد يوسف ان أبرز العمليات تكون في معاملات التسجيل العقاري حيث تم نقل بعض ملكية العقارات بمستمسكات مزورة وتم الحصول على مبالغ طائلة كتمن للبيع بعد ان يتضح ان مالك العقار اما مسافر خارج البلد أو متوفى.

وعن أنواع التزوير يضيف يوسف ان التزوير يكون إما مادي أو معنوي فالمادي منه يكون على شكل وضع إمضاء أو بصمة ابهام أو ختماً مزوراً أو تغيير إمضاء أو بصمة ابهام أو ختم، مبيناً ان قانون العقوبات حدد في المادة 1/287 طرق التزوير

## الحق ينتفي إذا كانت تملك داراً القانون يتيح للزوجة المنفصلة سكناً مؤقتاً إذا كان الطلاق رجعياً

بغداد / ايناس جبار

شروع قانون حق الزوجة المطلقة في السكن رقم (77) لسنة 1983 "حق السكني"، ليتيح للزوجة المطلقة حقاً في السكن على نفقة الزوج درءاً لها من مخاطر التشريد والضياع بعد الطلاق، لكن القانون يشترط أن يكون الطلاق رجعياً أو أن تستحصل الزوجة تفريقاً قضائياً عن زوجها.

واعتبر قضاء متخصصون بقضايا الأحوال الشخصية إن توفير السكن للزوجة بعد الطلاق هو حماية مؤقتة لها لحين توفير ماوى وإعادة تنظيم حياتها في حين أن كثيرين يتوهمون ان سكن المطلقة حق دائم أو انه يتوجب على الزوج المطلق توفيره أو دفع بدل للإيجارات لمن لا يملك عقاراً.

وقال القاضي محمد رجب قاضي محكمة الأحوال الشخصية في الكرخ إن "قانون سكن الزوجة يعد من الحقوق العينية المنفردة عن حق الملكية، وهو حق يخول صاحبه وأسرته سكني عقار مملوك للغير وقد نظمها المشرع العراقي في المواد 1261 - 1265 من القانون المدني العراقي إلا أن قانون التسجيل العقاري

لم ينظمه ما جعل أمر إمكانية ترتيبه مستحيلة على أرض الواقع ذلك ان التصرفات الواردة على عقار كما هو معروف لا يعتد بها ما لم تكن مسجلة في دوائر التسجيل العقاري، وهذه الأخيرة تمنع عن تسجيله لعدم تنظيم إجراءات تسجيله في القانون، لافتاً إلى أن هذا الحق العيني له أسباب وحالات ومعالجات وجد القانون جزءاً من الحلول لها.

وعن ظروف وشروط استحقاق المطلقة هذا الحق، ذكر رجب أن "الزوجة تستحق هذا الحق في حال إيقاع الطلاق الرجعي والتفريق القضائي"، مشيراً إلى أن "حق السكني يقتصر على هذه الطلاقات فقط أي لا تستحقه عندما يكون الطلاق خلعياً أو طلاق قبل الدخول".

وعن الإجراءات قاضي محكمة الأحوال الشخصية أفاد بأن "الحكمة في العادة تسأل الزوجة المطلقة عن رغبتها بالإقامة في حق السكن فهو ممنوح وفق حالات السكن مع الزوج والتي حددها القانون وكذلك كون المحكمة لا تحكم من تلقاء نفسها قبل معرفة رغبة الزوجة، وهذا ما تفصله في قرارات الحكم ومنح الحق".

ويعتبر قضاة متخصصون بقضايا الأحوال الشخصية إن توفير السكن للزوجة بعد الطلاق هو حماية مؤقتة لها لحين توفير ماوى وإعادة تنظيم حياتها في حين أن كثيرين يتوهمون ان سكن المطلقة حق دائم أو انه يتوجب على الزوج المطلق توفيره أو دفع بدل للإيجارات لمن لا يملك عقاراً.

وقال القاضي محمد رجب قاضي محكمة الأحوال الشخصية في الكرخ إن "قانون سكن الزوجة يعد من الحقوق العينية المنفردة عن حق الملكية، وهو حق يخول صاحبه وأسرته سكني عقار مملوك للغير وقد نظمها المشرع العراقي في المواد 1261 - 1265 من القانون المدني العراقي إلا أن قانون التسجيل العقاري

لم ينظمه ما جعل أمر إمكانية ترتيبه مستحيلة على أرض الواقع ذلك ان التصرفات الواردة على عقار كما هو معروف لا يعتد بها ما لم تكن مسجلة في دوائر التسجيل العقاري، وهذه الأخيرة تمنع عن تسجيله لعدم تنظيم إجراءات تسجيله في القانون، لافتاً إلى أن هذا الحق العيني له أسباب وحالات ومعالجات وجد القانون جزءاً من الحلول لها.

وعن ظروف وشروط استحقاق المطلقة هذا الحق، ذكر رجب أن "الزوجة تستحق هذا الحق في حال إيقاع الطلاق الرجعي والتفريق القضائي"، مشيراً إلى أن "حق السكني يقتصر على هذه الطلاقات فقط أي لا تستحقه عندما يكون الطلاق خلعياً أو طلاق قبل الدخول".

وعن الإجراءات قاضي محكمة الأحوال الشخصية أفاد بأن "الحكمة في العادة تسأل الزوجة المطلقة عن رغبتها بالإقامة في حق السكن فهو ممنوح وفق حالات السكن مع الزوج والتي حددها القانون وكذلك كون المحكمة لا تحكم من تلقاء نفسها قبل معرفة رغبة الزوجة، وهذا ما تفصله في قرارات الحكم ومنح الحق".

العراق - بغداد - الحارثية - قرب ساعة بغداد

Supreme Judicial Council : Iraq - Baghdad

Tel.: 5437941 - 5433457 www.hjc.iq

مدير التحرير

القاضي

عبد الستار بيرقدار



المرأة في قانون  
العقوبات العراقي

القاضي عامر حسن شنتة

تحتل قضايا المرأة أهمية متنامية على مر العصور، وتنازل الحركات النسوية ومسانديها، من أجل الوصول إلى المساواة مع الرجل في الحقوق والواجبات. وقد ظهرت الحركات النسوية (feminism) أول الأمر في المجتمعات الغربية، ثم ما لبثت أن تحولت إلى ظاهرة عالمية. شرعت لها المواثيق والمعاهدات الدولية، ومنها (اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة - سيداو) التي صادق العراق على الانضمام إليها بموجب القانون رقم (66 لسنة 1986) مع تحفظه على بعض بنودها. ويصرح النسويون والنسويات بأنهم يسعون للقضاء على أشكال القهر المتصل بالنوع الاجتماعي (الجنس)، والذي يتمثل في أبسط تعريفاته: بالخصائص المتعلقة بالرجال والنساء والتي تتشكل اجتماعياً، مقابل الخصائص التي تتشكل بيولوجياً مثل الإنجاب ويعودون المرأة النوع الذي يحتاج إلى تعديل دوره الاجتماعي وإزاء ماتقدم فقد كتب الكثيرون عن تصوراتهم لتمكين المرأة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية والقانونية وترجمت تلك الأفكار إلى نصوص اعتمدها الدساتير ومنها الدستور العراقي، إذ نصت المادة (14) منه على أن العراقيين متساوون أمام القانون دون تمييز بسبب الجنس....." والمادة (4/29) منه التي نصت على منع أشكال العنف

والتعسف في الأسرة والدولة والمجتمع. أما في مجال التشريعات فلا يكاد يخلو قانون من الأحكام المتعلقة بالمرأة مثل القانون المدني وقانون الأحوال الشخصية وقانون الجنسية وقانون الانتخابات وغير ذلك كثير وإن بحث موقف المشرع من قضايا المرأة في جميع تلك القوانين يخرج هذا المقال المختصر عن غايته. لذلك سنقتصر على بيان موقف المشرع من المرأة في قانون العقوبات دون غيره لإعترافنا بأهمية الأحكام الواردة فيه والمتعلقة بحقوق المرأة في الحياة وسلامة الجسد والتي هي من أقدس الحقوق وأسماها إذ جاءت أكثر نصوصه مؤكدة للمساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات وكانت متوازنة وموضوعية في نظرتها للمرأة، بل إنها تضمنت حماية مغلظة للمرأة في جرائم الإغتصاب وهتك العرض، ولم تجز توقيف المرأة في الجرائم غير العمدية (قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم 101 لسنة 1999). غير أنها تضمنت في الوقت نفسه أحكاماً عدها المدافعون عن حقوق المرأة انتهاكاً صارخاً لكل المواثيق الدولية المتعلقة بحقوق المرأة وهدرها واضحاً لكرامتها الإنسانية.

ومنها حق تاديب الزوج لزوجته المنصوص عليه في المادة (1/41) من قانون العقوبات والتي أباحت للزوج تاديب زوجته ووضعته في

## امتدنا الرعي وتصميم الأزياء وساعدا التنظيم في الإسناد والإعلام

## إرهابيان: دير الزور تدير إعلام "داعش" .. وأجانب يخرجون الفيديوهات

بغداد / سيف محمد

تنتشر 'القضاء' اعترافات اثنين من الإرهابيين في تنظيم داعش ممن أدوا مهام مختلفة في العراق وسوريا، وعلى الرغم من أنهم لم ينجحوا كثيراً في المعارك إلا أنهم مارسوا أدواراً كبيرة في الإسناد والدعم اللوجستي والإعلام.

وقال القاضي المختص بنظر قضاياها في محكمة التحقيق المركزية المعنية بشؤون الإرهاب إن الإرهابيين أبو سعيد وابو زياد كانا من بين خمسة عشر إرهابياً ألقى القبض عليهم في سوريا بجهود من قبل الجهاز المخبرات الوطني العراقي وإشراف القاضي المختص وبموجب عمل مشترك مع الجانب السوري.

أبو سعيد البالغ من العمر 23 عاماً، عراقي الأصل ويحمل الجنسية السورية عرض اعترافاته أمام قاضي التحقيق المختص بنظر قضايا جهاز المخبرات الوطني العراقي، مؤكداً أن عمله في الإعلام أطلعه عن كيفية عمل المنظمة الإعلامية لداعش. ويفصل الإرهابي المكتنى أبو سعيد 'كنت أسكن في سوريا وأعمل مصمماً للأزياء حتى تعرفت على أحد الأشخاص العاملين في الوحدة الإعلامية لتنظيم داعش في ولاية الفرات، أفنعتني بالانتماء، فرددت البيعة الخاص بداعش الإرهابي حاملاً علينا خلال تلقينا الدورة الشرعية'.

وظهر أبو سعيد في صور انتشرت على مواقع التواصل الاجتماعي وهو يرتدي الزي الخاص بداعش الإرهابي حاملاً سلاحاً نوع بي كي سي في يده اليمنى، ورافعاً يده الأخرى للترويج بعلامة النصر. يقول الإرهابي السوري الذي ينحدر من أصول عراقية عملت في الإعلام في ولاية

الفرات وتوليت العمل في طبع الصحف الورقية النبا، وكذلك في وكالة أعمق وطبع المنشورات والخطب الموحدة الخاصة بالتنظيم، مضيفاً 'كما شاركت في تصوير عمليات القتل التي كان يقوم بها التنظيم وإظهارها بشكل إصدارات وبثها'. وعن الية العمل يوضح الإرهابي أن المواد والمنشورات والفيديوهات ترسل إلى المركزية الإعلامية في دير الزور وهي المسؤولة عن كل ما يصدر عن التنظيم إعلامياً وترتبط بها كل الوحدات الإعلامية وكانت تدار من

قبل خبراء ومهندسين ومخرجين أجانب ومن جنسيات مختلفة وكانوا يستخدمون معدات ذات تقنيات عالية ومتقدمة جداً'. وعن عمل آخر كلفه به التنظيم يذكر 'عملت في الشرطة الإسلامية قسم المرور وقمت بتنظيم المعاملات للمواطنين واستحصلت الاصابة في يدي اليسرى بكصف بواسطة الطائرات أثناء مرابطني في أحد الحواجز التابعة للتنظيم'. ورداً على سؤال بشأن الدوافع التي



■ الإرهابيان ماثلان أمام محكمة التحقيق المركزية في بغداد

الانتماء إلى التنظيم كان لكف الملاحقة عني بسبب تصرفاتي ولاتمتع بالسلطة التي يتمتع بها أفراد التنظيم، بحسب قوله، مبيناً 'كنت اتعالى الهويين وبعد دخول التنظيم أصبح مستحياً الحصول عليها فقمتم باستخدام الاذوية الترامساول وغيرها من احد اصدقائي في إحدى إرهابي آخر، وهو أبو زياد البالغ من العمر 43 عاماً يتحدث في معرض اعترافاته عن

كيفية انتمائه للتنظيم وترديد البيعة وعن أبرز الأعمال التي قام بها لاسيما تزويج ابنته للمجهز العام في التنظيم. يقول أبو زياد 'كنت أسكن قضاء حديثة وأعمل في رعي الأغنام ومن بعدها في تجارة الأسماك حتى دخلت تنظيم داعش إلى مناطقنا، عندها التقيت أيوب، أحد اقاربي الذي كان قيادياً في التنظيم'. ويضيف الإرهابي أن 'قريبى أيوب كان على مقربة من مصادر القرار في التنظيم، وحين عرض علي الانتماء وافقت مباشرة وردت ما يسمى البيعة التي يجب على كل من ينتمى للتنظيم ترديدها، رددتها أمام شخص مكتنى بابي فتادة وهو المفتي الشرعي لما يسمى ولاية الفرات'.

وعن الخطوة الأخرى ذكر أبو زياد 'دخلت دورتين إحداها في الشريعة والأخرى عسكرية ومن ثم عملت في نقل الجرحى والمصابين من أفراد التنظيم خلال المعارك حتى انتقلت إلى نينوى لأصبح مسؤولاً عن مفرزة عسكرية مهمتها الإسناد خلال المعارك'.

ويواصل 'ومن ثم عملت مراقباً للطرق أرصد تحركات القطعات العسكرية العراقية كوني ابن تلك المناطق الحدودية واعرقتها جيداً وأزود التنظيم بالإحداثيات ومجريات الأمور 'بحسب ما يروي. وبالحدث عن أسرته قال أبو زياد 'لدي 10 اولاد خمسة من الإناث وخمسة من الذكور، جرى تجنيد ثلاثة من اولادي في صفوف التنظيم ممن تتراوح اعمارهم من 14 إلى 20 عاماً وخاضوا معارك عدة، وأذكر اني التقيت بولدي الكبير في إحدى المعارك في الموصل حين قتل هناك'. ويشير الإرهابي إلى أن 'الاثنين الآخرين كانا يعملان ضمن ولاية حمص في

## الخطوة تجعل البلاد بيئة آمنة للمستثمرين الأجانب

## القضاء يساهم في خروج العراق من لأحة المراقبة المشددة لمنظمة (FATF)

99

في تموز الماضي من هذا العام قررت منظمة الفاتف FATF خروج العراق من لأحة الدول التي تخضع للمراقبة المشددة بعد أن نفذ التزاماته الدولية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ومنظمة FATF هيئة حكومية دولية تتولى مهمة دراسة التقنيات واتجاهات غسل الاموال وتمويل الارهاب واعداد وتطوير السياسات المتعلقة بمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب محليا ودوليا.

بغداد / محمد سامي

القاضي إباد محسن ضمد من محكمة التحقيق المتخصصة بقضايا النزاهة وغسل الاموال في الرصافة تحدث إلى 'القضاء' عن دور القضاء في خروج البلاد من قائمة (FATF)، وعن أهم توصيات هذه المنظمة والفوائد التي تعود للبلاد بعد هذه الخطوة.

وقال القاضي ضمد 'كان للقضاء دور كبير في تحسين الموقف الدولي للعراق والمساهمة الفاعلة بتنفيذ التوصيات الدولية التي أقرتها منظمة FATF من خلال ما قدمه مجلس القضاء الأعلى من تسهيلات وما أبداه من تعاون للبنك المركزي العراقي والمؤسسات الشريكة في هذا المجال وعلى مدى السنوات السابقة، هذه الجهود اثمرت عن خروج العراق من اللائحة السوداء التي قائمة الدول المدرجة في القائمة البيضاء والتي امتثلت للتوصيات الدولية'.

عن التعريف بهذه المؤسسة وماهيتها، أضاف القاضي ضمد أن 'مجموعة العمل المالي FATF هي منظمة حكومية دولية أنشأت من قبل وزراء الدول الأعضاء فيها، لافتاً إلى أن 'مهمتها الرئيسية وضع المعايير الدولية لمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب على مستوى التنظيم والتشريع القانوني والمستوى التنفيذي وتحديد التهديدات ذات الصلة بنزاهة النظام المالي الدولي'.

وتابع ضمد أن 'توصياتها الـ 49 تمثل إطاراً مرجعياً ودليلاً إرشادياً للدول من أجل مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب، مؤكداً أن 'توصيات منظمة الفاتف تقوم بتحديد المخاطر التي تواجه العالم في مجال غسل الاموال وتمويل الارهاب ووضع السياسات اللازمة للحد من هذه الجرائم وتعقب مرتكبيها'.

وقد اشترت منظمة الفاتف في العام 2012 على العراق بأنه من الدول التي لم تنفذ التوصيات الدولية في هذا المجال وقد شكل البنك المركزي فريقاً ممثلاً بعدد كبير من المؤسسات أبرزها

سوريا وقتلوا هناك بحسب ما أخبرني التنظيم'. وعن مصاهرته للمجهز العام في التنظيم بين الإرهابي ذكر قائلاً 'قامت بتزويج ابنتي اللاتي تتراوح اعمارهن 21 عاماً و16 عاماً إلى عناصر في تنظيم داعش خلال فترة تواجدنا في سوريا وقد زوجت ابنتي الكبيرة إلى المدعو أبو عبد الله الزوبعي والذي يشغل منصب المجهز العام في التنظيم'.

أبو زياد يقول 'خضعت معارك عديدة مع التنظيم ضد القوات العسكرية العراقية في نينوى أبرزها معارك حي القدس والفيصلية ومعارك المطار في الموصل'. وعن عمله في نقل المقاتلين من الجنسيات الأجنبية والعربية أضاف 'أرهابي تم تكليفي بنقل الإرهابيين الذين تم تجنيدهم والذين يحملون جنسيات أجنبية ومن بلدان مختلفة وكذلك المقاتلين العرب من سوريا إلى العراق، مبيناً 'كنت أنقلهم من مضافة في دير الزور تدعى مضافة مكائيل إلى مضافة أبو رقية القرداش في الموصل'.

يستكمل الإرهابي قصته بالقول 'عند اشتداد المعارك وسيطرة القوات العسكرية العراقية على أغلب المناطق وانكسار التنظيم تسلمنا اوامر بالتوجه إلى سوريا وبالفعل جرى التوجه إلى محافظة دير الزور في منطقة هجين وعملت في ديوان الركان في ولاية الخيبر هناك'. موضحاً 'أنني كنت أنتقل بواسطة هوية احوال مدنية مزورة وكتاب من مفوضية شؤون اللاجئين يؤيد اني لاجئ الا اني فوجئت بالقبض علي في إحدى الحواجز الامنية في سوريا وتم تسليمي إلى جهاز المخبرات العراقي'.

ذوي المخاطر الذي يجب بذل العناية الواجبة تجاه حساباتهم المفتوحة في المصارف ومراقبة حركات الاموال في حساباتهم سواء كانت ايداعات نقدية أو نقل اموال بقيود حسابية'.

واقبل القاضي ضمد 'تم العمل على هذا الجانب وبالفعل تم ادراج مجموعة من المهن كروساء الدول او الحكومات وكبار السياسيين وكبار القضاة وكبار العسكريين وكبار الموظفين التنفيذيين في المؤسسات وشركات الدولة وغيرهم'. واستذكر القاضي ضمد قائلاً أن 'التعليمات الخاصة بالأشخاص ذوي المخاطر نصت على وجوب ان تتخذ المؤسسات المالية والمصارف حسب بيان البنك المركزي عند فتح حساب لهم التفتت من مستمسكاتهم الرسمية الاصلية والتأكد من طبيعته المعاملة المالية والهدف منها والمستفيد الحقيقي لها وطبيعة العلاقة التي تربط أطراف التعامل المالي'.

واضاف القاضي ضمد انه 'في حال وجود اي شبهة في التعامل فعلى المصرف او المؤسسة المالية الإبلاغ فوراً عن التعامل المشبوه ووقفه قبل إتمامه والتحفظ على الموجودات المالية للعميل'. وخلص القاضي ضمد إلى أن 'سبب إدراج بعض المهن على قائمة المخاطر في مجال غسل الاموال وتمويل الارهاب هو ان اصحابها من ذوي النفوذ واصحاب القرار ويمكن لهم من خلال وظائفهم ان يستحوذوا على اموال كبيرة بدون وجه حق مما ينبغي مراقبة حساباتهم وتدقيقها منعاً من عملية اختلاس مالي او تمويل للإرهاب'.



■ مقر محكمة غسل الأموال في قصر القضاء في الرصافة. عدسة / حيدر الدليمي



قال إن لا مناطق متنازع عليها حالياً وكل المتهمين خاضعون لسلطة محاكمنا

# رئيس جنايات ديالى: أحكامنا وضعت اثنين من المحافظين السابقين في السجن

٩٩



■ القاضي علي نجم

نعم، توجد في محافظة ديالى منافذ حدودية خاضعة لسلطة الدولة الاتحادية وعند وقوع أي جريمة تهريب تتم إحالة القضية والمتهمين إلى المحكمة المختصة بنظر قضايا الكمارك في محافظة ديالى لغرض التحقيق مع المسؤول عنها ومن ثم تتم إحالتها إلى محاكم الموضوع.

× هل هناك جرائم قتل عشائري؟  
- إن أغلب الجرائم الجنائية التي تقع في محافظة ديالى غالباً ما تكون ذات طابع عشائري وقسم من هذه الجرائم تكون وفق ما يسمى "غسل العار".

× تناقلت أبناء أن ديالى سجلت 48 محاولة انتحار خلال 8 أشهر هل وردت قضايا تتعلق بهذا الموضوع؟  
- بخصوص محاولات الانتحار التي تحدث في المحافظات ومنها محافظة ديالى لم ترد إلى محكمة الجنايات أي قضية بخصوصها حتى الآن.

× ما هي أبرز الدعاوى التي تنظرها جنايات ديالى بكثرة وتأخذ حيزاً من عملها؟  
- محافظة ديالى إحدى المحافظات التي عانت من ويلات الإرهاب وتعرضت لهجمات مستمرة واحتل تنظيم داعش الإرهابي أجزاء منها في ما سبق، لذلك تجد أن أغلب الجرائم التي تأخذ حيزاً كبيراً من عمل هذه المحكمة هي الجرائم ذات الطابع الإرهابي والمحكمة مستمرة بحسبها.

× ما مستوى السرقات في المحافظة؟ وماذا تستهدف في الغالب؟  
- إن جرائم السرقة التي تحدث في المحافظة قليلة ولا تشكل ظاهرة اجتماعية وغالباً ما تستهدف هذه الجرائم على ندرتها دور المواطنين ومصالحهم الخاصة كالمحال والمتاجر.

× في الختام كلمة جنايات ديالى لمن توجهها وماذا تقول فيها؟  
- في الختام نقدم بالشكر الجزيل إلى معالي رئيس مجلس القضاء الأعلى لرعايته واهتمامه بالقضاء بشكل عام في تلبية احتياجات المحاكم ومتابعة سير العمل القضائي فيها، كما نقدم الشكر لكادر صحيفة "القضاء" لإتاحة هذه الفرصة من أجل تسليط الضوء على عمل محكمة جنايات ديالى إحدى المحاكم التي تصدت لعدد من القضايا المهمة في المدة السابقة لاسيما ما يتعلق بالجرائم الإرهابية وجرائم نهب المال العام.

\* جنايات ديالى تنظر العديد من القضايا الخاصة بمتاجرة وتعاطي المواد المخدرة في المحافظة وإن أغلب المتهمين ممن تم القبض عليهم من منطقة مندلي وقرانية وخانقين

\* جرائم السرقة التي تحدث في المحافظة قليلة ولا تشكل ظاهرة اجتماعية وغالباً ما تستهدف هذه الجرائم على ندرتها دور المواطنين ومصالحهم الخاصة كالمحال والمتاجر

خلال السنوات الماضية اختبرت محافظة ديالى محناً كبيرة تراجعت على إثرها الحياة في المدينة، فقد احتل تنظيم داعش الإرهابي أجزاء واسعة منها مرتكبا أبشع الجرائم بحق المدنيين الأبرياء.

وعلى صعيد آخر أثير جدل أوسع حول الفساد والإهمال الإداري الذي أصاب ديالى، وبين محنتي الفساد والإرهاب كان لمحكمة الجنايات الدور الكبير والمؤثر في معالجة هذه الآفات من خلال الأحكام القضائية التي تحقق العدالة والردع وتعوّض أصحاب الحقوق المسلوبة. القاضي علي نجم رئيس محكمة الجنايات ونائب رئيس محكمة استئناف ديالى الاتحادية ذكر خلال مقابلة موسعة مع صحيفة "القضاء" إن أحكام جنايات ديالى سحبت اثنين من المحافظين المقصرين إلى السجن بعدما تسببوا بضرر في المال العام، لافتاً إلى إصدار الكثير من الأحكام ضد المسؤولين والموظفين الفاسدين.

\*ديالى تصبح آمنة عند سيادة وفرض القانون وبناء أجهزة أمنية رصينة تعتمد على جميع المعلومات والتحقيق من صحتها وتكاتف جميع الجهات الأمنية والإدارية والقضائية والمواطنين

\* المناطق غير المستقرة في المحافظة غالباً هي التي تكون بعيدة عن مراكز المدن في أطراف المحافظة والتي لا تتمتع بتغطية أمنية كافية

عوات ناسفة في ناحية العبارة والحكم بالإعدام مرتين في القضية المرقمة 586/2018/8/14 .

× بقي الأمن في ديالى على الدوام يعاني من عدم الاستقرار كيف تتحدث عنه الآن، ومتى تصبح المحافظة آمنة برأيك؟  
- يميل الوضع الأمني الآن نحو الهدوء لكن القلق باق بوجود الخلايا النائمة والثغرات الأمنية التي تحدث بين مدة وأخرى، وعن كيفية تأمين المحافظة فنرى أن ديالى تصبح آمنة عند سيادة وفرض القانون وبناء أجهزة أمنية رصينة تعتمد على جميع المعلومات والتحقيق من صحتها وتعويض تكاتف جميع الجهات الأمنية والإدارية والقضائية والمواطنين لتحقيق الأمان في المحافظة، فالأمن مسؤولية جماعية لا يمكن لأي جهاز السيطرة عليها لوحده دون التكاتف وتعزيز الحس الأمني لدى المواطن ونشر ثقافة الإخبار عن الجريمة والخرق الأمني.

× بعد ملف النزاهة من الملفات التي نالت قسطاً كبيراً من الجدل في المحافظة تحدث لنا عن مكافئ الفساد في المحافظة على ضوء الأحكام التي أصدرتها المحكمة؟  
- قدر تعلق الأمر قضائياً بهذه المحكمة فقد نظرت العديد من القضايا الخاصة بالنزاهة وأصدرت أحكاماً مختلفة بحق العديد من المتهمين وفق المادة 340 و307 ومن أهم تلك الأحكام، الحكم بالسجن لمدة سبع سنوات وفق المادة 340 من قانون العقوبات بحق محافظ ديالى السابق لإلحاقه ضرراً عمدياً بمصالح وأموال الجهة التي يعمل فيها، وحكم آخر صدر بحق المحافظ الأسبق بالسجن لمدة سبع سنوات أيضاً وفق المادة 340 من قانون العقوبات لإلحاقه ضرراً بأموال ومصالح الجهة التي يعمل بها، وتم الحكم على مدير مصرف الرافدين في جلواء بالحبس مدة سبع سنوات، والحبس لمدة سنتين

× كيف تحدد جغرافياً المناطق غير المستقرة في المحافظة وما هو السبيل لتحقيق الأمن فيها؟  
- المناطق غير المستقرة في المحافظة غالباً هي التي تكون بعيدة عن مراكز المدن في أطراف المحافظة والتي لا تتمتع بتغطية أمنية كافية، واعتقد أن نشر قوات أمنية وتفعيل الجهد الاستخباري من شأنه توفير الأمن والأمان في هذه المناطق.

× وماهي أبرز الدعاوى التي نظرتها مؤخرا نذكر منها القضية المرقمة 535/2018/2ج/2018 والمحسومة بتاريخ 2018/7/29 إذ انتهت بالحكم على متهم بالإعدام مرتين عن حادث الهجوم المسلح على نقطة السيطرة في قضاء الخالص / قرية التحويلة بتاريخ 2006/12/20، وكذلك الحكم بالإعدام في القضية المرقمة 86/2017/2ج في 2018/8/30 عن حوادث تفجير عبوة ناسفة في تقاطع القدس وتفجير سيارة مفخخة في بعقوبة وتفجير عبوة ناسفة على دورية للشرطة والحكم بالإعدام مرتين في 2018/8/28 عن حادث نصب وتفجير عبوة ناسفة في قضاء المدادية قرية حنيس بتاريخ 2016/6/8، والحكم بالإعدام في القضية المرقمة في 2018/8/12 والحكم بالسجن المؤبد ثلاث مرات عن حوادث تفجير



■ الهيئة الجنائية في محكمة استئناف ديالى الاتحادية

### أجري الحوار/ مروان الفتلاوي

وعلى صعيد الجرائم الإرهابية أطلقت المحكمة قراراتها بالإعدام ضد مجرمي داعش، محذرة من الخلايا النائمة، ويؤشر القاضي أن المناطق البعيدة عن مراكز المدن غالباً ما تفتقر إلى الاستقرار الأمني. من جهة أخرى، تحدثت نجم عن عدم وجود مناطق في المحافظة متنازع عليها في الوقت الحاضر، وأكد أن كل المتهمين بجرائم خاضعون إلى سلطة المحاكم الاتحادية في المحافظة، التي تتكفل أيضاً بكل المعاملات والقضايا.

الحوار كاملاً في ما يلي:

× ما هي الهيكلية الإدارية لمحكمة جنايات ديالى ومم تتكون؟  
- في كل مركز محافظة تتشكل محكمة جنايات تنظر في الدعاوى الجزائية المعينة بها وفقاً لأحكام القانون، ويجوز تشكيل أكثر من محكمة جنايات في المحافظة ببيان يصدره رئيس مجلس القضاء الأعلى يحدد فيه اختصاصها النوعي والمكاني ومركز انعقادها، كما يجوز أن تعقد محكمة الجنايات خارج مركز المحافظة ببيان يصدره رئيس الاستئناف بناءً على اقتراح من رئيس محكمة الجنايات. وتتعدّد محكمة الجنايات من ثلاثة قضاء برئاسة رئيس محكمة الاستئناف أو احد نوابه وعضوية نائبين آخرين او احدهما وقاض او عضوية قاضيين لا يقل صنف أي منهما عن النصف الثاني ويتم تسمية رئيس وعضواً هيئة الجنايات الأصليين منهم والاحتياط ببيان يصدره رئيس مجلس القضاء الأعلى بناءً على اقتراح من رئيس محكمة الاستئناف، ويساعد هيئة الجنايات في عملها موظفو قلم المحكمة وعددهم احد عشر موظف ومقسم عليهم العمل كل حسب اختصاصه بموجب أمر إداري.

× ماذا عن الملف العمراني في محاكم ديالى بوصفك احد نواب رئيس الاستئناف وهل طالت المحاكم أضرار جراء احتلال داعش بعض المناطق؟  
- تعرضت محاكم عدة تابعة إلى رئاسة محكمة استئناف ديالى إلى أضرار جسيمة جراء العمليات الإرهابية التي نفذها تنظيم "داعش" ومن المحاكم التي طالتها هذه الأضرار دار القضاء في السعدية ومحكمة جلواء ومحكمة المنصورة، إذ قامت المجاميع الإرهابية لعناصر داعش بتفجير بنائبة محكمة بداءة جلواء بالكامل وحتى الآن لم يتم إعمارها بينما جرت إعادة تأهيل وترميم محكمة بداءة السعدية على نفقة مجلس القضاء الأعلى وبأشرت أعمالها عند اكتمال الترميم، وكذلك الحال بالنسبة لدار العدالة في المنصورة.

× جغرافياً ما هي المناطق التي تخضع لسلطة المحكمة؟

- الاختصاص المكاني والنوعي لمحكمة الجنايات عادة يتم تحديده ببيان يصدره رئيس مجلس القضاء الأعلى، وبالنسبة لمحكمة جنايات ديالى فإن الجرائم الواقعة في مركز المحافظة وجميع الاقضية والنواحي في محافظة ديالى هي من اختصاصها إذ تحال القضايا الخاصة بجرائم الجنايات على محكمة جنايات ديالى ما عدا جرائم



استحصلت من الجرائم مبالغ مهولة تصل إلى المليارات

## القبض على أغنى وأوسع عصابات الخطف والسلب في بغداد

بغداد / علاء محمد

٩٩

تمثل أمام القضاء إحدى أكبر عصابات الخطف والسلب في بغداد، اعترف أفرادها بتنفيذ عشرات العمليات على أهداف ثمينة واستحصلوا جراء تلك الجرائم مبالغ هائلة تصل إلى المليارات. مدانون اشتركوا بعدة عمليات في بغداد سرقوا مبالغ كبيرة بعد ان كونوا عصابة تتألف من ثمانية أشخاص وقاموا بوضع سيطرات وهمية وادعوا أنهم ينتمون للقوات الامنية من اجل تسليح مواطنين وتجار.



العصابة تستهدف تجارا ومواطنين ممن يحملون مبالغ كبيرة بعد متابعتهم

كارتات الرصيد. ويضيف المدان ان العملية الثالثة كانت في عام 2015 بعد اشتراكه مع متهمين بعملية تسليح مبلغ من المال قدره (600 مليون دينار عراقي) من احد التجار من سكنة الكاظمية، وتابع ان العملية الرابعة كانت في عام 2016 بعد قيامه بعملية خطف احد المواطنين من منطقة البياع وتم اطلاق سراحه بعد اخذ فدية مالية من ذويه قدرها 50 ألف دولار أميركي.

ويكمل أن العملية الخامسة والأخيرة له فكانت بتاريخ 2018/3/25 بعد أن اشترك مع عدة متهمين بتسليح احد المواطنين في بغداد، مبيناً أن حصته من هذه العملية كانت 16 مليون و500 ألف دينار.

وتحدث متهم ثان وهو (م.ع.ك) عن اشتراكه بعمليات عدة ومنها مع المدان الأول وعمليات أخرى مع متهمين آخرين. وتحدث (م.ع.ك) في إفادته عن تسليح أحد الأشخاص يمتلك سيارة جارجر وتحمل مبلغاً من المال قدره (400 ألف دولار أميركي) بعد قدومها من منطقة الدورة، مشيراً الى أنهم كانوا يحملون بنادق ومسدسات ويرتدون الزي العسكري في وقت الصباح وتوجهوا بعد العملية الى منطقة الشعلة.

ويتابع المتهم أنه في عام 2015 اشتراك مع متهمين بتسليح (مليون دولار أميركي) من احد الأشخاص، لافتاً إلى أن الضحية كان يقود سيارة نوع اوباما على سريع محمد القاسم قرب منطقة بغداد الجديدة / النعيرية وكانت العصابة تستقل عجلة نوع تاهو اسود اللون وكانوا يحملون مسدسات وبنادق ويرتدون زياً

الخارجين من إحدى الصيرفات القريبة، وكانت حصتي من هذه العملية مبلغ قدره 30 ألف دولار أميركي بعد ان استولينا على مبلغ 600 ألف دولار أميركي. ويكمل المتهم انه في عام 2014 نفسه وبعد العملية الأولى بثلاثة أشهر اشترك مع متهمين أيضاً بعملية سرقة كمية كبيرة من كارتات شحن رصيد لشركة كورك

واصدر القاضي المختص أوامر قبض وتصر وفق أحكام المادة 442 من قانون العقوبات العراقي بعد التنسيق مع مديرية مكافحة الكراة والأهمية القضائية جرى تشكيل فريق لمتابعة المجرمين والمطلوبين بغية القبض عليهم وفق القانون وتحقق ذلك بعد ان نصب كمين لهم وتم القاء القبض على جميع افراد هذه العصابة.

واصدر القاضي المختص أوامر قبض وتصر وفق أحكام المادة 442 من قانون العقوبات العراقي بعد التنسيق مع مديرية مكافحة الكراة والأهمية القضائية جرى تشكيل فريق لمتابعة المجرمين والمطلوبين بغية القبض عليهم وفق القانون وتحقق ذلك بعد ان نصب كمين لهم وتم القاء القبض على جميع افراد هذه العصابة.

## تنشر صحيفة القضاء الالكترونية دورياً أبرز المبادئ القضائية للقرارات التمييزية الصادرة من محكمة التمييز الاتحادية ورئاسات محاكم الاستئناف الاتحادية

بالتراضي في مديرية التسجيل العقاري المختصة واكتسب شكله النهائي وسجلات التسجيل العقاري وسناداتها حجة على الناس كافة بما دون فيها ولا يجوز الطعن فيها الا بالتزوير (المادة 1/10) من قانون التسجيل العقاري النافذ وان عدم اشغال المدعى عليه الثاني للعقار خلافاً للضوابط المعمول بها بشأن تملك العقارات السكنية الحكومية الى شاعليها لا يعد سبباً كافياً لبطان عقد بيع العقار المبرم بين المدعى عليهما ان العقد لا يكون باطلاً الا اذا تخلف احد اركانها الاساسية وهي الرضا او المحل او السبب وفي بيع العقار ركن (الشكل) فاذا تخلف احد هذه الاركان كان العقد باطلاً مطلقاً ويستطيع التمسك بهذا البطلان المتعاقب والغير واذا ما بطل عقد بيع العقار بسبب تخلف احد اركانها ترتب عليه بطلان القيد العقاري لان حقيقة ابطال العقد ما هو الا بطلان عقد البيع المسجل في الدائرة المختصة ولان اشغال المدعى عليه الثاني شرط وليس ركناً في عقد البيع المشار اليه اعلاه فان عدم تحققه لا يترتب عليه بطلان العقد بطلاناً مطلقاً ولا يجوز للغير وهو هذا المدعى التمسك بهذا البطلان لانه ليس طرفاً في العلاقة التعاقدية ما بين البائع والمشتري والتي تحكم احلال او عدم احلال اي منهما بهذا الشرط وتتحصر اثاره فيما بينهما فقط ولا تعدى الى الغير وبذلك لا يحق للمدعي التمسك بشرط عدم اشغال المدعى عليه الثاني للعقار موضوع الدعوى بقصد ابطال قيده المسجل باسمه في الدائرة المختصة لاسيما وان عدم الاشغال كان بسبب من ان المدعى نفسه استمر شاغلاً للعقار تجاوزاً وقد اقيمت عليه الدعوى بمنع المعارضة في منفعة العقار وطلب استرداده والمستأجرة لحين حسم هذه الدعوى واذا ان عقد بيع العقار المبرم بين المدعى عليهما الاول والثاني قد توافرت فيه اركان العقد كافة لذا يكون عقداً صحيحاً ولا يبال من صحته عدم تحقق شرط الاشغال مادام لم يتمسك به البائع ولم يتم الطعن بالاعراض بالتزوير مما يجعل دعوى المدعي للاسباب المتقدمة مفتقرة للسند القانوني وواجبة الرد

وان الحكم للمدعي قضى على خلاف ذلك مما يقتضي نقضه لذا واستناداً للمادة (3/210) مرافعات مدنية قرر نقض الحكم المميز واعادة الاضرار لحكمتها لاتباع ما تقدم على ان يبقى رسم التمييز تابعاً للنتيجة وصدر القرار بالاتفاق في 4/جسادي الاخرة/1439م الموافق 2018/2/20.

الترجيح قرررده وصدر القرار بالاتفاق استناداً لأحكام المادة 13/او لا ب/1 من قانون التنظيم القضائي رقم 160 لسنة 1979 المعدل في 14/شوال/1439هـ الموافق 2018/6/28م.

76/13/الهيئة الموسعة المدنية/2018

المبدأ:

عقد بيع العقار المبرم بين الطرفين والمشمول على كافة اركانه يكون عقداً صحيحاً لا يبال من صحته عدم تحقق الاشغال ما دام لم يتمسك به البائع ولا يجوز للغير التمسك بشرط الاشغال لانه ليس طرفاً بالعلاقة التعاقدية ما بين البائع والمشتري .

القرار:

لدى التدقيق والمداولة من الهيئة الموسعة المدنية في محكمة التمييز الاتحادية وجد بان الطعنين التمييزيين مقدمان في مدتهما القانونية ولاشتمالهما على اسبابهما قرر قبولهما شكلاً ولتعلقهما بموضوع واحد قرر توحيدهما ونظرهما معاً. وعند عطف النظر على الحكم المميز تبين بأنه مخالف للاصول واحكام القانون وان اصدار محكمة الاستئناف على حكمها المنقوض لم يكن في محله وذلك لان الثابت من وقائع الدعوى وادلتها الثبوتية بان المدعي (المميز عليه) شغل العقار موضوع الدعوى ابتداء كونه احد موظفي شركة نفط الجنوب وبعد عام 2003 تم شموله باجراءات اجتثاث البعث واقصائه من وظيفته في الشركة وانقطعت علاقته بالوظيفة العامة وكان يتعين عليه في هذه الحالة رد العقار الى المالك وهو شركة نفط الجنوب الا انه استمر شاغلاً للعقار وتجاوزاً وبذلك يكون غاصبا له والغصب لا يكون سبباً للملك باعتباره عملاً غير مشروع واذا ان المدعى عليه الثاني (ع.ج.م) يعمل موظفاً في شركة نفط الجنوب فقد تم تخصيص العقار له وعلى الرغم من انه لم يشغله الا انه تم استقطاع بدلات الاجار منه وبعد عدة سنوات على التخصيص تم بيع العقار له بموجب العقد المؤرخ 2015/4/5 وببديل مقداره مائة وثمانية واربعون مليون وثلثمائة وعشرون الف دينار من دون مزايده عليية استناداً الى الاستثناء الواردة في قانون بيع وايجار اموال الدولة وسجل العقد

(1)

1093/الهيئة الموسعة الجزائية/2018

المبدأ:

ان ما استقر عليه قضاء محكمة التمييز بعدم وجود ترجيح في الاحكام الجزائية .

القرار:

لدى التدقيق والمداولة من الهيئة الموسعة الجزائية في محكمة التمييز الاتحادية وجد ان طالب الترجيح المتهم الحدث (س.ه.ش) قدم طلباً بواسطة وكيله المحامي (ف.ح.ع) يطلب فيه ترجيح احد القرارين الصادرين محكمة التمييز الاتحادية بالعدد 469/الهيئة الجزائية الاولى/2014 في 2014/4/6 والقرار 557/الهيئة الجزائية الاولى/2014 في 2014/4/9 ومن الاطلاع على اضراب الدعوى وجد ان القرار الاول قد صدق القرار الصادر من محكمة الاحداث بالمعد 253/ج/2013 في 2013/8/28 بالغاء التهمة الموجهة للحدث جريمة تفجير عبوة ناسفة عام 2010 على سيارة لاندكروز للشرطة العراقية في منطقة الدورة والافراج عنه اما القرار الثاني والمرقم 557/الهيئة الجزائية الاولى/2014 في 2014/4/9 فقد قضى بصديق كافة القرارات الصادرة بالدعوى 376/احداث/2013 في 2014/1/26 من محكمة الاحداث المركزية بإدانة الحدث (س.ه.ش) عن ثلاث جرائم وهي جريمة الانتماء للمنظمات الارهابية وجريمتي زرع عبوة بسيارة المشتكي (ا.ن.ي) وتفجيرها عليه والحاق اضرار بالسيارة ودار المشتكي وجريمة وضع عبوة لاصقة بسيارة المجنى عليه (ف.ج) وتفجيرها عليه حيث اسفر الحادث عن استشهاد واصابة افراد عائلته كل من (ه.ص) و(ز) و(ح) بنات (ف.ج) واصابة احد المارة والمدعو (ص.م) وفرضت عليه ثلاث تدابير مختالفة هي ايداعه مدرسة تأهيل الشباب البالغين لمدة خمسة عشر سنة عن كل جريمة وحيث ان القرارين المذكورين صادرين من محكمة جزائية وان ما استقر عليه قضاء هذه المحكمة بعدم وجود ترجيح في الاحكام الجزائية وان الترجيح يكون في حالة وجود نزاع عند تنفيذ حكمين متتسبين الدرجة الطبقية ومتناقضين ومصدرين من ذات الموضوع وبين ذات الخصوم او ادهم عليه ولعدم توفر الشروط القانونية لطلب

## مجموعة تواجه الإعدام: سطلوا على مدرسة لسرقة رواتب المعلمين

البصرة/ ايناس جبار

عليه وتكتيفه إلا أن المجرم بادره بعدة إطلاقات نارية أصابت أماكن متفرقة من جسده أفقدته وعيه، مدير المدرسة من جهته الآخر حاول أن يمنع المتهم من السرقة والتشابك معه بعد رؤية حادث صديقه لكن المتهم بادره بإطلاق نارية هو الآخر تسببت في إصابته من الجانب الأيسر للحوض.

ويعد أن تسبب في إصابة شخصين بادر المتهم إلى الهروب بنفسه تاركاً المبلغ على الأرض، واتبعه المجني عليه احد افراد الكادر قبل أن يخرج من بوابة المدرسة بمحاولة أخيرة منه للقبض عليه وعلى أفراد عصابته، قام المتهم باستبدال مخزن الاطلاقات بعد إفراغ الأول وأطلق عليه اطلاقة في الصدر فاروق على إثرها الحياة مباشرة.

تمكن المتهم من الهروب بدراجته التي كانت تنتظره خارج المدرسة والتي يقودها احد المتهمين، وفي أثناء الحوادث بعد أن سمع أهالي المنطقة أصوات الاطلاقات النارية جمهور في المكان ونقلوا المصابين للمشفى وبدأت الإجراءات التحقيقية.

أوضحت التحقيقات الجنائية أوضاع المتهمين بدهم الجريمة والأشخاص المشتريين وأدلى الشهود من الكادر التعليمي وأبناء المنطقة بشهادتهم العيانية للحادث وتقدمت زوجات المجني عليهم بدعوى إلى المحكمة المختصة للقصاص من الجناة. ذوي احد المتهمين اقر بفصل عشائري قدره ستون مليون دينار لذوي المجني عليه دفع منه عشرة ملايين فقط. اعترف المتهمون بالفعل ومن ثم انكروا إلا ان المخطط التفصيلي والاعترافات لم تكن عن النكران وتقدم ذوي المتهم الذي تولى عملية المراقبة بتقارير طبية كونه يعاني من اختلال مرضي لكن التقرير الطبي الصادر من "مستشفى الرشاد" اكد على قدرته تحمل مسؤولية أفعاله كاملاً وقت وقوع الحادث . قررت المحكمة وفقاً للأدلة وأقوال الشهود ومحاضر الضبط والتقارير الطبية ويتوفر كافة الضمانات القانونية تجريمهم بتهمة القتل والشروع بالقتل.

قضت محكمة جنابات البصرة حكماً بالإعدام شنقاً بحق متهم نفذ عملية سطو على إحدى مدارس أبي الخصيب في البصرة وسرق رواتب المعلمين وتم خلال العملية قتل شخصين وإصابة ثلاث آخرين من ضمن كادر المدرسة التعليمي.

تدور أحداث الجريمة في منطقة أبو الخصيب مدرسة البهادرية للبنين حيث خطط عدة أشخاص للعملية من ضمنهم احد الساكنين قرب المدرسة إلى عملية سرقة رواتب المعلمين واعداً العدة لارتكاب الجريمة من أسلحة وملابس وكل ما يسهل تنفيذ المخطط في يوم توزيع الرواتب.

وتوزعت ادوار القيام بالعملية، حيث قام احد المتهمين بتهيئة مسدس أداة الجريمة المستخدمة في الحادث وزود المتهم الساكن بقرب المدرسة المعلومات كاملة عن الأشخاص المتواجدين وطرق وممرات الدخول للمدرسة واليوم الذي يتم فيه استلام الرواتب، أما المتهم الثالث كان يقوم بدور المراقبة والانتظار في بوابة المدرسة راكباً دراجة نارية، وتأمين دخول المتهم المرابط إلى المدرسة والأخير كان يرتدي (كليته سوداء) كي لا يتعرف عليه احد.

أثناء تجمع معلمي المدرسة بداخل الإدارة لغرض استلام الرواتب وكان بصحبته حارس المدرسة اقتحم المتهم المتخفي التجمع وقام بإطلاق عيار ناري وبعد تشابكه مع الحارس وجهه اطلاقة للحارس أصابته بساقه الأيمن وأشهر مسدسه بوجه الكادر التعليمي.

وبمتابعة الواقعة أفادت التحقيقات بأن المتهم بعد إصابته للحارس وإطلاق العيارات النارية طلب من بقية الكادر تسليمه كافة رواتبهم ووضعها على الأرض بالنسبة للمعلمين الذين تسلموا مرتباتهم وطلب منهم من احد المعلمين جمعها ووضعها في كيس يعطيها له، وحسب التحقيقات والشهود فإنه عند محاولة جمع الأموال ووضعها في الكيس لتسليمها للمتهم حاول التهجم





# رؤساء الأجهزة القضائية ومحاكم الاستئناف يهنئون " القضاء " في عيدها الرابع

بغداد/ القضاء

هنأ رؤساء الأجهزة القضائية ورؤساء المناطق الاستئنافية في البلاد صحيفة القضاء الالكترونية بدخولها العام الرابع، مؤكداً أن

الصحيفة عملت على ترسيخ الثقافة والوعي القانوني، وساهمت في نشر العديد من الموضوعات التي سلطت الضوء على المشكلات الاجتماعية وطرحت الحلول لمعالجتها.

## القاضي موفق العبيدي رئيس جهاز الادعاء العام

بمناسبة دخول صحيفة القضاء الالكترونية عامها الرابع، لا يسعنا بهذه المناسبة إلا أن نتقدم بأسمى آيات التهاني والتبريكات، متمنياً دوام الموفقية والتقدم والنجاح في نشر الوعي والثقافة القانونية.

## القاضي جاسم محمد عبود رئيس الإشراف القضائي

تبارك هيئة الإشراف القضائي الكارثي على إصدار صحيفة القضاء الالكترونية بمناسبة دخولها العام الرابع والتي كان لها الأثر الطيب في الاستزادة من الثقافة القانونية والقضائية للجميع وترصين المعلومات لرجال القضاء من خلال البحوث والدراسات والقرارات التي دأبت على نشرها طيلة الأعوام الماضية من عمرها، مما جعلنا مدينين لها بالشكر والعرفان وتمنياتنا لها بالمزيد لتبقى نورا يسطع وشعاعاً يلمع في مسيرة القضاء النبيلة في هذا الوطن الغالي.

## القاضي طالب حسن حربي رئيس محكمة استئناف المثنى الاتحادية

بمناسبة دخول صحيفة القضاء الالكترونية عامها الرابع والتي تصدر عن المركز الإعلامي لمجلس القضاء الأعلى يسرني أن أقدم إليكم باسمي شخصياً وباسم قضاة وموظفي رئاسة محكمة استئناف المثنى الاتحادية بأحر التهاني والتبريكات سائلين العلي القدير أن يمن عليكم بالتوفيق والنجاح الدائم.

## القاضي حسين كاظم وسمي رئيس محكمة استئناف ديالى الاتحادية

بمناسبة دخول صحيفة القضاء الالكترونية الصادرة عن المركز الإعلامي لمجلس القضاء الأعلى عامها الرابع لا يسعنا إلا أن نشتمن جهودكم المتواصل في التواصل مع المجتمع بشكل مستمر عن طريق نشر نشاطات مجلس القضاء الأعلى بكل تشكيلاته وإظهار الحقائق عن عمل المحاكم وجهودها المستمرة في تطبيق القانون وتحقيق العدالة وإنصاف المظلومين.. فحياة اعتزاز وتقدير نقدمها لكم ونشد على أيدكم بالاستمرار في هذه النشاطات متمنين لكم وافر النجاح والتوفيق.

## القاضي حافظ جميل صالح رئيس محكمة استئناف الأنبار الاتحادية

لا يسعني إلا أن أهنيئ بهذه المناسبة كل العاملين والقائمين على صحيفة القضاء الالكترونية بمناسبة دخول العام الرابع والتي نجحت في الوصول إلى أهدافها وتقديم رسالتها إلى المجتمع فقد أثبتت هذه الصحيفة حضورها الفعال في كافة المجالات ونبارك نشاطها هذا متمنين لهذه الصحيفة وكافة العاملين فيها السداد والنجاح.

## القاضي سالم محمد نوري البدراني رئيس استئناف نينوى

بمناسبة مرور ثلاث سنوات على إصدار جريدة القضاء الالكترونية أقدم باسمي وباسم كافة منتسبي مجلس القضاء الأعلى في رئاسة محكمة استئناف نينوى الاتحادية بالتهاني والتبريكات لأسرة الجريدة الموقرة متمنين دورهم الخلاق في دعم مسيرة القضاء العراقي من خلال نشر الثقافة القانونية ونشاطات أجهزة مجلس القضاء الأعلى في كافة الميادين وتسييل الضوء على دور القضاء في نهوض وتقدم المسيرة القضائية إلى الامام وترسيخ مبادئ وأسس الحق والعدل في بلدنا العزيز، وتمنياتنا لجريدتنا الغراء بالمزيد من النجاح والعتاء.

## القاضي رحيم نومان هاشم الهرموش رئيس محكمة استئناف ميسان

بسم الله الرحمن الرحيم، (وقل اعلموا فسرى الله علمكم ورسوله والمؤمنون)، بمناسبة حلول العام الرابع على إصدار صحيفة القضاء الالكترونية فإننا نبارك للإخوة العاملين في المركز الاعلامي لمجلس القضاء الأعلى وادارة صحيفة القضاء الالكترونية جهودهم وتفانيهم وعتاهم في نشر الثقافة القضائية وفي إرسال رسالة القضاء العادلة إلى عامة الأفراد للاطلاع على المسيرة القضائية والإسهام الفاعل لمجلس القضاء الأعلى بكل كوادره في تطبيق القانون وإرساء قواعد العدل والإنصاف متمنين للجميع التوفيق والتقدم والأزدهار.

## القضاء.. سنة رابعة

مروان الفتلاوي

مرت ثلاثة أعوام على صدور صحيفة القضاء التي مثلت بشهادة المتابعين تجربة فريدة في الإعلام التخصصي. عملياً، حاولت الصحيفة قدر الإمكان أن تبعد عن الإعلام المؤسساتي المغنيد، وليس خافياً على الجميع أن المنتجات الإعلامية للمؤسسات لا تعدو عن كونها نشرات تستعرض نشاطات الجهة القائمة عليها، وهذا المنهج يتبع ليس في مؤسساتنا فحسب، بل حتى في بعض البلدان المتقدمة. وتمكن حبة الكرز التي تتوج الصحيفة في منح القائمين على المؤسسة القضائية حرية للمحررين في ممارسة جميع الفنون الصحفية، فأن تجد التحقيق والحوار والقصة والتقرير في كل عدد من دون أن تشعر بأن الصحيفة تصدر عن مؤسسة ليست إعلامية. إن وضع القارئ في المشهد كان غاية الصحيفة التي ابتعدت عن كونها منبراً للنشاطات واللقاءات والزيارات الروتينية للمسؤولين، إضافة إلى الغاية الأعمق وهي نشر الثقافة القانونية للمجتمع وتقريب الإنسان من الدولة المدنية والدفع باتجاه

## القاضي عماد خضير الجابري رئيس محكمة استئناف بغداد الرصافة الاتحادية

يسرني ونياية عن منسبي رئاسة محكمة استئناف بغداد الرصافة الاتحادية أن أقدم لكم بأسمى آيات التهاني والتبريكات بمناسبة دخول الصحيفة العام الرابع، تلك الصحيفة التي استطاعت أن تسلط الضوء على القضايا والموضوعات القانونية والاجتماعية ونشر كل ما له صلة في زيادة الوعي القانوني للمواطن سعياً منها لجعل العراق بلداً متقدماً تسود فيه الثقافة القانونية ومواكبا لتطورات العصر الحديث سائلين المولى عز وجل أن تظل شعلة مضيئة في الإعلام القضائي ونحو المزيد من التفوق والنجاح.

## القاضي عادل عبد الرزاق عباس رئيس محكمة استئناف البصرة الاتحادية

بمناسبة الذكرى الرابعة لصدور صحيفة القضاء الالكترونية أقدم إليكم بخالص الشكر وعظيم الامتنان لجهودكم المتميز والمخلص في نقل الحقيقة القضائية عبر وسائل الإعلام، مهنئاً العاملين فيها وتمنياً لهم مزيداً من التطور والنجاح مع التقدير.



## القاضي حيدر جابر رئيس محكمة استئناف بابل الاتحادية

تهنئ أسرة الصحيفة بدخول العام الرابع لمنتجهم ونامل مواصلة العمل خدمة للمواطن والقضاء على حد سواء، فالصحيفة بموادها الإعلامية فتحت باباً واسعاً لتقريب المواطن من القضاء من خلال عرض جهود القضاة وتسييل الضوء على ما يكتنف المجتمع من مشكلات وبالإضافة إلى نشر الثقافة القانونية كانت توفر المعلومة الدقيقة بخصوص الأحكام العقابية والجرائم، ومن مصدرها الرئيس وهم القضاة، وسدت بذلك الباب على الشائعات التي تنتشر في وسائل الإعلام الأخرى من دون دقة، فمبارك هذا النجاح.

## القاضي غالب عامر الغريباوي رئيس محكمة استئناف واسط الاتحادية

يسر هذه الرئاسة أن تهنيئ جميع العاملين في المركز الاعلامي في مجلس القضاء الأعلى بمناسبة دخول صحيفة القضاء العراقي الالكترونية عامها الرابع، الصحيفة تعتبر من معالم العهد الحديث لمجلس القضاء الأعلى ومنبراً لنقل نشاطات المحاكم والدوائر التابعة له وإبصائها بشكل يسير إلى الجميع وندعو من الله العلي القدير أن يستمر المنبر المعطاء خدمة للقضاء وعرفاننا الحبيب مع التقدير.

## القاضي عبد مشحن حمدان رئيس محكمة استئناف صلاح الدين الاتحادية

بمناسبة دخول صحيفة القضاء الالكترونية عامها الرابع.. نتقدم لكم برئاسة محكمة استئناف صلاح الدين الاتحادية، تهنئة خاصة بهذه المناسبة وتتمنى لكم النجاح والتفوق والإبداع والتألق المتواصل في المجال الصحفي.

حق التقاضي بعيداً عن شريعة الغاب وبالجزية. ولأن الغاية تبرر الوسيلة، نجد أن الصحيفة وتبواضع نجحت في كشف الكثير من الملفات وسلطت الضوء على جرائم نهب المال العام ومناشئ ومنايع الإرهاب والحياة والاقتصادية ووفرت الإحصائيات الدقيقة أمام المتخصصين بالانترنولوجيا والمسؤولين عن الخطط الإستراتيجية. ويعلم العارفون بالعمل الإعلامي مدى صعوبة اعتماد الصحيفة على مصدر واحد في استقاء الأخبار والآراء، ومدى صعوبة أن يكون كل حرف مكتوب في الصحيفة من عمل المحررين من دون العودة إلى الإنترنت أو قوالب البيانات الجاهزة. وعلى الرغم من أن مصدر الصحيفة الوحيد القضاء والمحاكم، إلا أن الأستاذ مدير التحرير القاضي عبد الستار بيرقدار سمح لنا مشكوراً بتعريض بعض المواد بآراء من مصادر أخرى كالأطباء والباحثين الاجتماعيين وضباط الداخلية وخبراء القانون من

## القاضي خالد طه احمد رئيس محكمة استئناف بغداد الكرخ الاتحادية

نتقدم بأسمى آيات التهاني والتبريكات للأسرة الإعلامية في مجلس القضاء الأعلى بمناسبة حلول الذكرى الرابعة على إصدار صحيفة القضاء وكلنا نشعر بالفخر بهذا التميز والعتاء الرائع متمنين لكم دوام الموفقية والنجاح.

## القاضي حيدر عبد الزهرة جعفر النائلي رئيس محكمة استئناف القادسية الاتحادية

بمناسبة دخول صحيفة القضاء الالكترونية عامها الرابع التي تصدر عن المركز الاعلامي لمجلس القضاء الأعلى لا يسعنا إلا أن نتقدم للعاملين فيها بالتهنئة والتبريكات كما نتقدم لهم بالشكر الجزيل على ما بذلوه من جهود في إرساء الثقافة القانونية ورفدها بالبحوث والمقالات القانونية وكذلك المبادئ التمييزية ما انعكس إيجاباً على سير العملية القضائية، متمنين لهم دوام الموفقية والأزدهار ومن نجاح إلى آخر بآذن الله.

## القاضي مسلم متعب رئيس محكمة استئناف النجف الاتحادية

تهنئ صحيفة القضاء الالكترونية بمناسبة دخولها عامها الرابع وإذا كانت هناك كلمة حق وإشادة تستحق أن تقال لناخذ موقعها الحقيقي للأشخاص الذي يستحقونها فلا بد من قولها لرئيس تحريرها والقائمين على إعدادها لجهودهم المبذولة على إخراجها بهذا المظهر الرائع إعداداً وتصميماً ومضموناً لما تحويه من مواضع قيمة تساهم في تعزيز مسيرة القضاء الوضاعة والتعريف وعمل ونشاطات مجلس القضاء الأعلى والمحاكم وما تضطلع به من مهام كبيرة ورفد متابعيها بكل ما هو جديد من هذه النشاطات.

## القاضي عبد الكريم خضر عزيز رئيس محكمة استئناف كركوك

بمناسبة دخول الصحيفة عامها الرابع نقدم أطيب التهاني والتبريكات على الجهد المتميز الذي تقدمه في إبراز الوجه المشرق للقضاء العراقي والعمل الكبير الذي يقوم به القضاء في إيصال الحقوق إلى أصحابها وتحقيق العدالة مهما كانت الظروف والذي ينعكس إيجاباً على تحقيق أمن المجتمع في نيل الحقوق وفق القانون أملين لصحيفة القضاء الالكترونية المزيد من التألق والأزدهار خدمة لبلدنا العزيز والله الموفق.

## القاضي محمد حيدر حسن رئيس محكمة استئناف ذي قار الاتحادية

ألف ألف مبارك لصحيفة القضاء الالكترونية بعامها الرابع ففيها تنحسر قوارب الفكر العارف بأشعة القانون.. صياغة وعلماً في كل خطوة... وكلمة... وأول الغيث مطر وتتوالى زخاته.. ونشد على أيدي العاملين للمزيد من أجل خدمة الرسالة القضائية... وكل عام وهي بألف خير.

أجل تكامل عناصر التقرير الصحفي. ولم يكن القراء ورجال القانون وحدهم يتبعون صحيفة القضاء، فوسائل الإعلام صارت تترقب شهرياً صدورها لأنها شجرت منذ إطلاقها مصدراً مهماً من مصادر استقاء المعلومة القضائية والأمنية والاجتماعية، ووفرت الجهد الحرري للصحف والوكالات لأن موادها معرضة للتحرير والصياغة والتدقيق اللغوي. ومن مدة قليلة تشكل بعض الزملاء الصحفيين على صحيفة القضاء عملها معتبرين إياها طرفاً منافساً في النشر، لكن الصحيفة رجحت بهذا الرأي وأكدت أنها لا تحجم عن قبول هذه المنافسة الشريفة إذا كانت لخدمة المواطن والمجتمع ومشاركة المعلومة مع الجميع. وبعد ثلاثة أعوام على إطلاقها تأمل اليوم الأسرة الصغيرة للقضاء أن يأخذ منتجهم الصحفي مكانه بين الصحف الورقية في أروقة المقاهي ومع أقداح الشاي في شوارع بغداد، وأن لا يقتصر إصدارها على متصفح الإنترنت.



يمكن للسادة القضاة والباحثين في الشأن القانوني ارسال مقالاتهم عبر البريد الالكتروني للمركز الاعلامي لمجلس القضاء الاعلى (JAMC)

علماً أن آراء الكتاب لا تعبر بالضرورة عن الموقف الرسمي للقضاء العراقي.

## إفشاء الأسرار بين الإباحة والتجريم



القاضي ناصر عمران

النظومة الشخصية للفرد مجموعة من العناصر الذاتية التي تعطي لكل فرد خصوصيته ومنها الأسرار الخاصة المرتبطة بحياته ومهنته وطريقة تفكيره والتي على اساسها تتكون كينونته الوجودية و اذا كان الإنسان اجتماعياً بطبعه فهو بحاجة الى مجتمع ومن لا يحتاج الى مجتمع فهو اما حيوان او اله كما يراه الفيلسوف أرسطو .

إفشاء اسرار الزبون، ولو لم يطلب منهم صاحب السر صراحة كتمان سره، وواجب الزوجة عدم إفشاء أسرار زوجها ولو بعد طلاقها منه، كما يلتزم المؤمن على السر بعدم البوح به، ولو كان صاحب السر لا يعلم بوجوده، كإكتشاف الطبيب إصابة المريض بمرض يجعله المريض نفسه، فلا يحق للطبيب إفشاء مرضه، استناداً إلى إرادة المريض المفترضة بعدم إفشائه. 2- صفة المؤمن على السر: يقتضي فعل الإفشاء أن يكون قد جرى الإفشاء بالسر إلى الغير، ويراد بالغير أي شخص لا ينتمي إلى فئة من الناس ينحصر فيها نطاق العلم بالواقعة أو بالمعلومات التي توصف بالسر، كأن يتم النقاش بتلك المعلومات بين عدة أطباء ضمن الفريق الطبي الذي يعالج المريض، أو الدراسة ضمن مجموعة المحامين الذين يتولون الدفاع عن المتهم، أو الحديث بين الموظفين المصريين الذين ينظّمون حسابات أحد العملاء، فلا يعتبر ذلك إفشاء للسر. كما لا يعتبر إفشاء البوح بالواقعة أو

## ظرف اسود



القاضي ايباد محسن ضد

في

السلسل المصري "ظرف اسود" والذي يؤدي فيه الفنان صلاح عبد الله دور محام جنائي يحمل اسم سليم درباله، يظهر في احد المشاهد وهو يعطي محاضر تدريبية لمجموعة طلبة في إحدى كليات القانون ويركز المشهد على عبارة يقولها لهم " اذا اردت ان تكون محاميا جنائيا يجب ان تكون صايعا وان تشكك القاضي في كل الادلة المقدمة ضد موكلك" وهنا ينبري احد الطلبة بطرح سؤال مفاده ان كان المتهم مذنباً هل ادافع عنه فيجيبه سليم درباله: نعم تدافع عنه... فيرد الطالب بانه في هذه الحالة سيخالف ضميره فيرد عليه سليم انه اذا عمل بهذا النمط من التفكير فلن ينجح في حياته المهنية.

شخص واحد هو موكله ويجب عليه إنقاذه وان ادى ذلك للإضرار بباقي اطراف الدعوى وكل هذه الامثلة تبين ان الاخلاق المهنية التي رسختها مهنة المحاماة قد لا تطابق ما يؤمن به كل محام بصور شخصية وربما منحت اخلاقيات المهنة فضاءات ومساحات أوسع للعمل من تلك التي تمنحها الاعتقادات الشخصية للمحامين وهذا ما ظهر واضحا في الحوار الدائر في المشهد التمثيلي الذي ذكرته في مقدمة المقال بين سليم درباله المحامي المتمرس الذي لا يؤمن الا بموكله وبين طالب القانون الذي يتقاد لضميره الشخصي وايماناته الذاتية، وأي كان الطريق الذي يسلكه المحامي في مهنته فحري به ان يكون بعيدا عن تزيف الحقائق والتلاعب بالادلة، هذه الممارسات التي لا تليق بهذه المهنة العريقة والتي دأبت كل نقابات العالم على رصدها ومعاقبة من يمارسها باعتباره يسيء الى المهنة ويحول دون ان تسير العدالة وفق منهجها الصحيح.

وتثور الإشكاليات في هذا الجانب مع المتهمين بجرائم ضد شعوبهم كصدام حسين ومن حوكم معه وحسنى مبارك وأعضاء حكومته حيث ان التوكل للدفاع عنهم من قبل بعض المحامين أثار غضبا شعبيا ومهنيا كبيرا باعتبار ان المحامي يقف مع أعداء الشعب وهنا اود ان اشير إلى ان الامر منوط بالمحامي ذاته فليس هناك في قواعد السلوك المهني للمحامين ما يمنع التوكل عن متهم يحمل توجهها سياسيا او فكريا معينا لكن يمكن للمحامي من تلقاء نفسه الاعتذار عن التوكل لمنهم يختلف معه سياسيا او فكريا انقاديا لما يحمله من ضوابط وأخلاقيات شخصية. وفي هذا السياق يقول الفقيه الدستوري نور فرحات إن المحاماة مهنة غوث وليست مهنة رأي وان من يطلب من محام ان يدافع عن فصيل او جهة دون غيرها كمن يطلب من طبيب ان يعالج مريض دون آخر، وفي اميركا فقد رسخت الاعراف المهنية للمحاماة مقولة ان الاعراف لا يعرف في الكون سوى

صفة السر بشكل مطلق، فإذا كانوا معينين بشكل حصري، فلا ينفي ذلك عن الواقعة صفة السر، كعرفة الفريق الطبي بالمرض المصاب به مريض معين، فيبقى له صفة السر، لأن العالمين به لهم صفة الأطباء. وقد يعد النبا سراً ولو كان شائعا بين عدد غير محدد من الناس، إذا كان غير مؤكد. أما متى تأكد ذلك النبا الشائع، زالت عنه صفة السرية. ويجب أن تكون لصاحب السر مصلحة مشروعة في عدم إفشائه. فلا يلتزم المحامي بعدم إفشاء علمه بعزم موكله على ارتكاب جناية معينة، كالتهضير لارتكاب جريمة قتل بحق خصمه، لأن مصلحة الكتمان غير مشروعة. إلا أن المحامي يلتزم بعدم إفشاء الأسرار التي أسر بها إليه موكله عن ارتكابه جريمة سابقة، لأن مهمته هي الدفاع لجلاء الحقيقة وإحقاق الحق وفق ما يقرره القاضي المختص.

ولا يُستترط طلب صاحب السرّ عدم الإفشاء به بشكل صريح، بل قد يكون ذلك ضمناً، كواجب الطبيب والمحامي والمصرفي بعدم

نطاق العلم بها في عدد محدد من الأشخاص، أو أنه كل ما يضر إفشاؤه بالسعة والكرامة والنفس والمال، أو أن توجد مصلحة مشروعة في أن يبقى العلم بواقعة معينة محصوراً بين أشخاص محدودين.

ويلزم في تحديد المقصود بالسر أن يكون من شأن البوح به إلحاق الضرر بشخص صاحبه، ويستوي أن يكون الضرر مادياً أو معنوياً. فالمرضى الذي يعاني من مرض معين قد تكون له مصلحة في أن يبقى سر مرضه لدى طبيبه فقط، وعدم انتشار خبر مرضه، منعاً من إلحاق الضرر به اجتماعياً أو مهنيّاً أو معنوياً. كما أن المتقاضى له مصلحة في عدم علم خصمه بالمعلومات السرية التي أفضى بها إلى محاميه للدفاع عنه. ويجب أن يكون السر محصوراً بأشخاص محدودين ومحددين.

أما إذا كانت الواقعة معلومة لعدد من الناس بدون تمييز، فتنفكي عنها صفة السر. إلا أن ذلك لا يعني أن وجود عدد كبير من الأشخاص على علم بالواقعة ينفي عنها

طبيياً يركن إليه ويودعه سرّه، أو لم يجد المتهم محامياً يطمئن إليه ويصارحه سرّه، لادى ذلك إلى المس بحقوق الإنسان والإضرار بالمجتمع ككل.

وفي الوقت الذي نصت عليه المادة (17) من الدستور العراقي على حق الخصوصية الشخصية للفرد بما لا يتنافى مع حقوق الآخرين والأداب العامة فإن القوانين العقابية جرمت افشاء الاسرار فقد جرم قانون العقوبات افشاء الاسرار في المواد (437,438) فقد عاقب المشرع بالحبس مدة لا تزيد على سنتين وبغرامة لا تزيد ماقتي دينار او بإحدى هاتين العقوبتين كل من علم بمصحة او وظيفته او مهنته او صناعته او فنه او طبيعة عمله بسر فافشاه في غير الاحوال المصرح بها قانوناً او استعمله لمنفعته او لمنفعة شخص آخر، وجريمة افشاء الاسرار لا تقوم الا بتوافر ثلاثة اركان هي:

1. الركن المادي وهو افشاء السر وقد ترد صعوبات في تحديد المعنى القانوني للسر، إذ يعتبر البعض انه واقعة او صفة ينحصر

وافشاء الاسرار انتهاك لحق الصفة السرية لوقائع شخصية من شخص مؤتمن عليها بحكم وضعه او وظيفته او مهنته او فنه، بصورة مخالفة للقانون. وقد عرف واجب كتمان السر منذ القدم، حيث كان يُحرّم على رجال الدين البوح بالاسرار التي يطلعون عليها من الناس بحكم مركزهم. ثم امتد تدريجياً هذا الواجب إلى أصحاب المهن الحرة المهمة، كالمحامين والأطباء وغيرهم، فلا يجوز لهم كشف الاسرار التي تصل إلى علمهم أثناء ممارستهم لمهنتهم. والحكمة من تجريم إفشاء الاسرار تكريساً لمبادئ الشرف والأمانة.

وقد تضمنت كافة القوانين والشرائع موجب الحفاظ على الاسرار وتجريم إفشائها، ليس فقط لحماية صاحب السر ومكانته ومركزه وشرفه، بل وايضاً لصيانة المصلحة العامة في المجتمع، وعدم تعريض سمعة المهن والمراكز السامية النبيلة للإهانة أو لعدم الثقة والاحترام، كالمطب والمحاماة والقضاء والوظائف وغيرها. فإن لم يجد المريض

## البصمة الوراثية وحجيتها في إثبات النسب



القاضي علي كمال

إن

موضوع البصمة الوراثية من المواضيع المهمة في مختلف المجالات ، وذلك مصداقاً لقولة تعالى (( سنريهم آياتنا في الافاق وفي انفسهم حتى يتبين لهم انه الحق اولم يكف بربكم انه على كل شي شهيد )) فقد اثبت العلم الحديث ويفضل من الله سبحانه وتعالى وما توصل اليه الانسان بعد دخول حقل الاكتشاف العلمي وامتلاك الاجهزة الحديثة والتقنيات المبتكرة على احسن النظم والقوانين وتجرح حشد كبير من الباحثين في بحور العلم بكافة مجالاته ما اشتمل عليه من حقائق علمية ومسائل كونية مستقبلية يتجدد اكتشافها الى قيام الساعة ليثبت امام البشرية ما توصل اليه العلم الحديث.

ما يثبته بالعقل والعلم بالتالي يجب الاخذ بهذه الطريقة أيضاً رغم انها لم تكن من بين ادلة اثبات النسب ونفبه الواردة في الشريعة الاسلامية كونها غير معروفة في ذلك الوقت اذ تم اكتشافها حديثاً بالحاضر بحجة عدم ذكرها في الشريعة الاسلامية مع كل هذا التقدم العلمي الرهيب وكل مجالات الكون والانسان والحياة لم يظهر اي تناقض بين قول الهي ثابت في الكتاب والسنة الصحيحة وبين قاعدة وحقيقة علمية ثابتة بل ان القران الكريم قد تطرق الى مجموعة من الحقائق العلمية اكتشف بعضها العلم الحديث فوجدها في غاية من الدقة سواء كانت في مجال مراحل الاجنة وكيفية خلقها او في مجالات كيفية خلق الكون واصله وعناصره الأساسية ونحو ذلك وهذا دليل اخر على وجود الله تعالى وصديق رسالته.

وعلى الرغم من تقدم العلم وظهور المشكلات المعاصرة وهذا دليل اخر على صلاحية هذه الشريعة لكل زمان ومكان على شموليتها وقدرتها على البقاء والاستمرار ومواكبة العصر مهما تطور وتقدم ومن اجلى مظاهر العناية بالنسب في الاسلام . ان الله تعالى اتمن على عبادة بان جعلهم شعوباً وقبائل لتعارفوا قال عز وجل (( يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم ان الله عليم خبير )) ولا تتحقق معرفة الشعوب والقبائل وما يترتب على ذلك من تعارف وتالف الا بمعرفة الانساب وحفظها عن الانتساب والاختلاط ومن اجل ذلك عنى الاسلام اعناية بتنظيم العلاقة بين الرجل والمرأة ضماناً لسلامة الانساب فحرم الاسلام كل اتصال جنسي لا يتم على اصول شرعية يحفظ لكل من الرجل والمرأة ما يترتب على هذا الاتصال من اثار وما ينتج عنه

وقد اشار القران الكريم الى اهمية النظر والبحث في اسرار النفس الانسانية والكون كله فقال تعالى (( وفي الارض ايات للوقتئين \* وفي انفسكم افلا تبصرون \* وفي السماء رزقكم وما توعدون \* فرب السماء والارض انه لحق مثل ما انكم تنطقون )) ونجد ان موضوع النسب واثباته موضوع خطير وحساس لما يترتب عليه من نتائج خطيرة تؤثر على المجتمع وعلى العلاقات الاجتماعية فكان حريا بالاسلام ان يهتم بالنسب ويعظم امره ويحل شأنه وينشئ له من الاسباب ما يحقق هدفه من تكوين الاسرة المستقيمة المترابطة التي تشع بالعزة وتبعدها عن الالهواء من الاضافة والحذف لاعضائها الشرعيين لذلك عملت الشريعة الاسلامية على حفظ الانساب من الضياع والكذب والتزيف وجعلت ثبوت النسب حقاً للولد يدفع به نفسه من الضياع وحقا لامه تدراً به عن نفسها الفضيحة والفحشاء وحقاً لابيه يحفظ به نسبه وولده عن كل دنس وريبة حتى تبني الاسرة وتوجد القرابة على اساس متين يربط افرادها برباط قوي متين من دم واحد واصل مشترك ومعنى النسب هو الحاق الولد ( الذكر او بنت ) بابيه وما يترتب على ذلك من الالتزامات من عطف الاب على الولد وتربيته وتعليمه حتى يبلغ اشده ومن احترام الولد لالاب ورعايته في شيخوخته والتوارث فيما بينهما وكذلك حق الولد في حمل جنسية ابيه.

ولما كان نسب الولد من امه ثابت في كل حالات الولادة شرعية ام غير شرعية فان ثبوت او نفي نسب الولد من ابيه لم يجعل المشرع له اسبابا الا في حالات معينة وحالات النسب هي ثبوت النسب بالزواج وبالإقرار وبالبيينة او نفيه باللعان وفي وقت الحاضر اصبحت البصمة الوراثية من بين ادلة اثبات النسب وقد حث العلم على الاخذ بكل



## عين قانونية

## نفقة الزوجة

تعتبر النفقة من أهم الحقوق المترتبة على عقد الزواج، وهذا الحق، يسري بحق الزوج من حين العقد الصحيح. وقد ذكر قانون الأحوال الشخصية العراقي على سبيل الحصر مجموعة من العناصر التي اعتبرها جزءاً من النفقة، وغيرها لا يعتبر كذلك، منها: نفقة الطعام والكسوة والسكن (لوازمها) وأجرة التطبيب بالقدر المعروف وخدمة الزوجة التي لا يكون لامتالها معين. 24م في هذه المادة، نجد ان القانون، بين للزوجة، ما لها من نفقة وما ليس لها، فإن تجاوزت هذه العناصر، فلا نفقة لها. وكان القانون يقول لنا: ان الزوجة لا تحتاج سوى الى الأكل واللبس والتطبيب والقدر المعروف؛ ولا نعلم، ماهي غاية المشرع من وضع هذه النفقة بالمعروف؟ وهل هناك قدر غير معروف؟ بحيث لا تستحق معه الزوجة نفقة؟ أرى ان قصد القانون هنا، ان اصابة الزوجة بمرض خطير، يستدعي علاجاً باهظ الثمن، او مكلف، لا يدخل ضمن عناصر النفقة؛ بحال، بالقدر المعروف؛ وهل اخرى، غير الأكل واللبس، تحتاجها الزوجة، وهي من الضرورات كالزوجة التي تدرس، فهي تحتاج الى مصاريف الدراسة، ومن الطبيعي ان نفقتها على زوجها، ولكن في حالة رفض الزوج، بحال، تكاليف دراستها، ربما يجد سنده من القانون، على اعتبار ان نفقة الدراسة ليست من عناصر النفقة، كما ان اتجاه محكمة التمييز، يذهب الى حصر النفقة في عناصرها التي ذكرها القانون حصراً. ففي القرار 1934/شخصية/79 في 1980/1/24 يقول: تعهد الزوج بدفع نفقات التدرّس لزوجته غير ملزم له شرعاً وقانوناً لأن النفقة الزوجية تشمل الطعام والكساء والتطبيب وخدمة الزوجة التي لا يكون لامتالها معين (صديق المحامي في دعاوى الاحوال الشخصية. المحامي فوزي المياحي). فالزوجة انسان، والانسان لديه احتياجات تتجاوز الأكل والشرب، ولايد للقانون ان يعترف بهذا الأمر. ويمكن للقاضي ان يتخذ من كلمة (لوازمها) مدخلاً نحو توسيع عناصر النفقة، فيما لو فسرها تفسيراً لصالح الزوجة. ولكن؛ ماهي الأمور التي تدخل ضمن هذه الكلمة؟ هل هناك اتجاه تمييزي؟ هل استقر القضاء على تفسير لكلمة (لوازمها)؟ وفي المادة25، يعود القانون لحرمان الزوجة من النفقة في حالات يذكرها، ومن تلك الحالات: 1: ترك بيت الزوجية دون اذن الزوج، وبغير وجه شرعي. وترك بيت الزوجية بعني النشوز؛ والنشوز كما يعرفه د. احمد الكبيسي في كتابه: اللوجيز في شرح قانون الاحوال الشخصية وتعديلاته: هو خروج الزوجة من بيت زوجها بدون اذنه وبسلا رضاه، وبدون عذر مشروع، ويترتب على هذا، حكم قضائي بإسقاط نفقتها.. الشروط التي وضعها الزوج، لكي تعتبر الزوجة ناشزاً، كلها في صالح الزوج، فمثلاً، عندما يقول القانون: خروج الزوجة دون اذن الزوج، فمن السهل على الزوج ان يقول امام المحكمة انه لم ياذن لزوجته بالخروج من منزل الزوجية.



سلام مكي

## كتاب قضائي



■ غلاف الكتاب

## الإنذار كعقوبة انضباطية للموظف المخالف

**زيد الأعرجي**

اشرنا في العدد السابق من القضاء" الى العقوبة الانضباطية الاولى التي نص عليها قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (14) لسنة 1991، وهي عقوبة لغت النظر التي تعتبر اخف عقوبة مادية تطل الموظف المخالف، واليوم نتطرق الى العقوبة التي تليها وهي الانذار ويعتبر ثاني العقوبات الانضباطية.

حيث اوجب القانون ان تكون هذه العقوبة مكتوبة ومسببة وليست شفوية، وان تتضمن تحذيراً للموظف من الإخلال بواجبات وظيفته

## قضاة عراقيون

## القاضي عوني فخري

هو الأستاذ (عوني محمد يحيى احمد الفخري) ولد عام

1924 وفي مصدر آخر انه ولد عام 1923 وكانت ولادته في مدينة الموصل في بيت علم وأدب ودين، وأكمل دراسته الابتدائية والمتوسطة والثانوية فيها.

تخرج من كلية الحقوق في بغداد سنة 1947 وعين في مختلف المناصب القضائية في محاكم الموصل والحلة وبغداد، وقد حصل على شهادة الماجستير في القانون المقارن من جامعة جورج واشنطن في الولايات المتحدة الأمريكية سنة 1964 وعند عودته بعد إكمال دراسته فقد انتدب للعمل في ديوان التدوين القانوني من سنة 1971 حيث عين فيه قاضياً في محكمة التمييز وقد انتدب خلال عمله في محكمة التمييز الى مكتب الشؤون القانونية التابع الى مجلس قيادة الثورة من سنة 1972 الى سنة 1979.

وقد اصبح نائبا لرئيس محكمة التمييز سنة 1984 وبقي في هذا المنصب حتى تاريخ اقالته الى التقاعد لإكماله السن القانوني سنة 1989.

رغم كونه متقاعدا فقد كلف برئاسة الهيئة التمييزية التي كلفت بالنظر في دعاوى هيئة نزاعات الملكية العقارية سنة 2006 واستمر رئيسا لها لمدة سنتين وثبت خلالها عددا من الجبائد القضائية خلال عمله في تلك

## موجز المحاكم

### متاجرة بالمخدرات

أصدرت المحكمة الجنائية المركزية في رئاسة استئناف الرصافة الاتحادية حكما بالسجن بالسجن لمدة خمسة عشر عاما وغرامة مالية قدرها خمسة عشر مليون دينار على خمسة مدانين بتاجرون بالمواد المخدرة.

وقال القاضي عبد الستار بيرقدار المتحدث الرسمي لمجلس القضاء الاعلى ان الهيئة الثانية في المحكمة الجنائية المركزية نظرت قضايا خمسة متهمين يقومون بمتاجرة بالمواد المخدرة.

واضاف بيرقدار ان المتهمين اعترفوا امامالمحكمة المركزية بقيامهم بمتاجرة والتعاطي في هذه المواد، لافتا ان المتهمين تم القبض عليهم متلبسين وضباط معهم المواد المعدة للتجارة. وتابع بيرقدار ان المحكمة أصدرت حكمها وفق لاحكام المادة 28 من قانون مكافحة المخدرات، وان الحكم قابل للطعن التمييزي والوجوبي في محكمة التمييز الاتحادية.

### إعدام إرهابيين

قضت محكمة جنائيات ديالى حكمن بإعدام إرهابيين اقدمهم قام بتفجير عبوة ناسفة والأخر قام بالهجوم على سيطرة أمنية في محافظة ديالى.

وقال مراسل القضاء" ان محكمة جنائيات ديالى نظرت قضية ارهابي ينتمي الى تنظيم داعش الارهابي قام بزرع عبوة ناسفة في منطقة حنس التابعة الى قضاء المقدادية".

واضاف المراسل ان الإرهابي قام بتفجير العبوة على احد أفواج الحشد الشعبي مما أدت عن استشهاد أربعة منتسبين واصابة اثنين آخرين.

فيما اوضح المراسل ان المحكمة أصدرت حكما بحق إرهابي آخر ينتمي الى تنظيم داعش الارهابي لقيامه بالاشتراك في هجوم مسلح على سيطرة أمنية في تابعة الى مركز شرطة الزاغنية في ديالى.

### زواج وطلاق

اعلنت دائرة العلاقات العامة والشؤون القانونية التابعة لمجلس القضاء الاعلى ان الاحصائية الخاصة بحالاتي الزواج والطلاق شهدتا تراجعاً في الطلاقات والزواجات خلال شهر آب من العام الحالي.

وأشارت الاحصائية الصادرة من دائرة العلاقات العامة والشؤون القانونية الى ان نسبة الزواج وصلت الى العدد 29643 فيما وصلت نسبة الطلاق الى العدد 5428 في جميع

محاكم الاحوال الشخصية التابعة لجميع استئنافات المحافظات باستثناء محاكم إقليم كردستان. يذكر ان شهر تموز الماضي شهد تزايد اعداد كبيرة من حالات الزواج بعد ان وصل الى العدد 33638 كما ان حالات الطلاق كانت مرتفعة في الشهر نفسه بعد وصلها الى العدد 7810.

# الأخيرة

**AL Qadaa**

Monthly Newspaper

w w w . h j c . i q

## قلم القاضية

## الوصية

تعرف الوصية بأنها هي العهد بالنظر في شيء أو التبرع بالمال بعد الوفاة وهي بهذا التعريف نوعان.
أولاً: وصية الى من يقوم بتسديد دين.
او اعطاء حق او النظر في شأن اولاد صغار الى بلوغهم.
والثاني وصية بما يصرف الى الجهة الموصى لها به.

والوصية حكهما مشروعة لقوله تعالى: (ياأيها الذين امنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم) وقوله تعالى: (من بعد وصية يوصى بها أو دين )
حيث أن المشرع عليم بأن الإنسان قصير النظر تفوته فرص كثيرة بدوافع متعددة منها الحرص على المال او الخوف من الاصابة بالعجز ويمسك عن الإنفاق في سبيل البر والاحسان فجعل من حقه ان يتصرف بثلت ماله بطريق الوصية تعويضا عما فاته من الفرص وقد عرف قانون الاحوال الشخصية العراقي المرقم 188 لسنة 1959 في المادة 64 منه الوصية بأنها (تصرف مضاف الى ما بعد الموت مقتضاة التملك بلا عوض) ومعنى ذلك ان التصرف ينتج اثره بعد وفاة الموصي.

ويشترط في الموصي ان يكون كامل الاهلية وهي صلاحية الشخص لوجوب الحقوق المشروعة له وعليه وان يكون الموصى مالك للمال الموصى به ملكية تامة يستطيع ان يتصرف وينقل ملكيته الى الغير.
كما يشترط ان يكون الموصى له حقيقة بان يكون موجود حين الوصية وحين صوت الموصي فاذا لم يكن موجودا فمفشل هذه الوصية تكون باطلة وغير منعقدة اصلا ومع ذلك تجوز الوصية للحمل الذي يشترط ان يكون موجودا في بطن امه حين الوصية فاذا ولد حيا صحت الوصية واذا ولد ميتا بطلت الوصية.

كما تجوز الوصية للاشخاص المعنوية العامة وهي التي يمنحها القانون شخصية معنوية بالشروط التي حددها في المادة 47 من القانون المدني حيث يكون للشخص المعنوي ممثل يعبر عن ارادته بعقد العقود باسمه وله ان يقبل الوصية بعد وفاة الموصي او يردها قبل الوفاة ماله.
وفي قانون الاحوال الشخصية العراقي اعلاه في المادة السبعين اعتبرت الدولة وارثا لمن لا وارث له ومعنى ذلك ان الوصية لا تنفذ بما يزيد على الثلث الا اذا اجازتها الادارة المحلية التي كان يقم فيها الموصي
واشارت المادة 1108 من القانون المدني العراقي النافذ يجوز الوصية للسوارث وغير الوارث في ثلث التركة ولا تنفذ الا بإجازة الورثة وتبطل الوصية برجوع الموصي عما اوصى به او فقدان اهليته الى حين الموت او تصرف الموصي بالشيء الموصى به او هلاك الموصى به
وقد اشار قانون المرافعات العراقي رقم 83 لسنة 1969 في المادة 300 فق 2 منه الى ان محكمة الاحوال الشخصية تختص من جملة ما تختص به في النظر في امور الولاية والوصاية والقيومية والوصية ونصب القيم او الوصي وعزله.



القاضي عماد عبد الله

# "مكافحة ظاهرة جنوح الأحداث والحد منها" للعقيد عدنان حمود سلمان

في مواجهة السلوك الانحرافي والجريمة وتلاه الثاني عن (دور البحث الاجتماعي التطبيقي في مواجهة السلوك الانحرافي ) و (دور البحث الاجتماعي في وقاية الأحداث من الانحراف والجنوح ). وختم الكاتب مؤلفه متناولاً دور الوزارات في احتواء الأحداث ومنع جنوحهم، مشيراً إلى دور كل وزارة ومنها ( وزارة التربية و، وزارة العمل والشؤون الاجتماعية ووزارة الداخلية) وكذلك دور قيادة شرطة بغداد ومديرية شرطة الأحداث ومجموعة قصص ترووي حوادث حقيقة في ملفات الشرطة.

أسهب فيه بشرح القانون وسريانه،

الدور ومدارس التأهيل، مكاتب دراسة الشخصية الاكتشاف المبكر للجنوح وحالات التشرد وانحراف السلوك أيضا مسؤولية الأولياء، كذلك تناول الظواهر السلبية في المجتمع العراقي منها ظاهرة التسول و(اسبابها والوسائل وكيفية علاجها) مختتما البحث الثاني بعمالة الأحداث في العراق. ويفصل الكاتب في محبته الثالث والأخير ويشكل دقيق دور البحث الاجتماعي في فهم ومعالجة سلوك الجانح حيث يشير من خلال ثلاثة مطالب أولها (في النظر

مراقبة السلوك ومفهوم مراقب السلوك.

ويعرج دكتور سلمان على القانون العراقي في محبته الثاني (الأحداث الجانحين في التشريع العراقي) ماراً بموضوعة الأحداث الجانحين في التشريعات القديمة من خلال المطلب الأول منتقلا إلى المطلب الثاني (الإحداث الجانحين في التشريعات الحديثة) ومن ثم المطلب الثالث (الأحداث الجانحون في التشريع العراقي).

ولم يغفل الكاتب قانون رعاية الأحداث رقم 76 لسنة 1983 وتعديلاته في المبحث الرابع والذي

اشتملت سماء الموقع الجغرافي للجريمة بنيران

الاطلاقات المتبادلة في المواجهة بين المسلحين الإرهابيين والضباط المقاومين أدت إلى مقتل اثنين من الضباط واصابة آخر باطلاقات لكنه نجا بعد ان حالت معالجات الإسعافات الأولية دون مفارقتة للحياة. وخلال الحادث عند قيام المسلحين بسحب المجنى عليهم من داخل السيارة وفي هذه الأثناء سقط سهوا هوية الأحوال المدنية لأحد الإرهابيين وكانت أصلية ومسجلة باسمه وملصق عليها صورته الشخصية وأيضا سنوية سيارة ومكاتبته (عقد) شراء سيارة وتم التوصل من خلالها إلى المجرم. طلب اصحاب الحق الشخصي الشكوى على المتهم ودونت اقوال الممثل القانوني لمديرية الجنسية والسفر في ديالى والذي أيد وقوع الحادث طالب بالشكوى والتعويض.

اعترافات المتهم امام القائم بالتحقيق انه ينتمي إلى تنظيم